



فان قلت كسر الخطا في قوله حمد
لذا التخصيص قلت لان المقام مقام
الحمد والثناء فلهذا كسر الخطا كما تقدم
في آيات بعد واياك نستعين

الفرق بين الفضائل والفاضل
ان الفضائل هي الصفات والفاضل
هو الشخص صاحبها والفاضل
الفاضل هو الذي يفاضل به
الفاضل هو الذي يفاضل به

فناي حاشية وفناي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حمدك اللهم على ما صنعت به علي من معارف
الفاضل وشكر الك على ما مننت به من فواف
الفواضل وصلوة وسلاما على نبينا محمد مثل
الفاضل وافضل الامثال وعلى اله وذو اليمينين
بحسن الشماثل وكرم الخصال **ما بعد فلما**
كانت الفوائد الغبارية مشتملة على ما لا يخفى عن
الغفوس والاعلاق ومع هذا اخوان الزمان رغبون
فيها غاية رغبة واشتياق علقها ما
يكشف الاعلاق ويزيل الغفوس حتى يتسرف
بتحصيلها النهوض ولمال جهدها في بيان الواقع
بعون الملك الواسع وهو في الانعام ومبستى حننا
قوله من جملة المصادر المحذوف فاعلم باوجوبها

والشكر حمدتك واحمدك حمدا ونقلت
الكافي بعد حذف الجملة الى المصدر وادخل
عليها التام لتقوية الجمل تنصبا على كون
الكافي معمولا لمصدر لافاعل مبطل

اعلم ان قوله حمدك شاملا ولي ذلك فلما قال
لك جميع الشكر والغائب ولكنه متناول
لكل ما يصلح للخطاب والعايد والمجود فلما
قال الحمد يخرج بان المقصود هو المعبود الحق
ويجب حذف النون في الهم فان اصله بانه
مخذوف باو عوض عن الميم المشددة لانه
حرفان وانما عوضت وتضع فلا يتقدم
على اسم الله في حال الخطاب رحابة للاو
فصار اللفظ محذوف محذورا

والعوض الضمير اجمع الى الغائب
والعوض الضمير اجمع الى السمع
الباصلة النبروت اخر ما جازي السمع
ان يكون مرجعا الى ما في قوله ما كسفت باقتدار
المخاشع والباصلة الضمير اجمع الى الغفوس
بسبب تحصيل الغفوس بذه الغفوس منه
تلك الغفوس والاعلاق والاعلاق الغفوس
الوقيل والكنيل والنعوض هذه هي الغفوس
قوله النهوض كسر من النهوض هو النهوض
قوله المدعى بالدليل الغلب على الغفوس
بانتها المدعى بالمدح ما تقدم له ما تقدم

الخطاب ان الضمير الجارية على ضمير
الضمير ان الضمير الجارية على ضمير
ويقال ان يقال ان الضمير الجارية على ضمير
المسند اليه هو الضمير الجارية على ضمير
الضمير الجارية على ضمير الجارية على ضمير

قوله المدعى بالدليل
و قد يفرق بين الضمير والضمير
لان الضمير يستعمل في مقام المدح
والضمير يستعمل في مقام المدح
مع ذلك قال المدعى بالدليل
يتوهم منه الهم
شرح

وقال بعضهم الجملة الاسمية
اصلا لان الجملة الاسمية تكون كالمصدر
والفعل لا يكون مصدر او مستارا
لذلك لا يكون المصدر او مستارا
لذلك لا يكون المصدر او مستارا

سماغا على ما تقر في كتب النحو وهو حمدت واحمد
واختبرت الجملة الفعلية على الاسمية لكونها اصلا
وللاعترا بالجر عن استقامة المدح لان الفعل يدل
على التجرد وللتخصيص على صدق المدح عن نفسه وانما
اختير الحذف ليقع الحمد على تيرة التسمية وليد
السامع الى ما شاء من المذهبين اي تقدير المضارع و
والماضي وتقدر المضارع اولى لانه يدل على الاستمرار
التجدد في موجب الاستغراق الحمد في جميع الازمنة
المستقبلية اي احمدك مدة عمرى ساعة فساعة
واما الماضي فيدل على الانقطاع والتقصير مع انه
لا يدل على استغراق الحمد في جميع الازمنة الماضية

قوله على ما حضرت في مزمن عوارف الافاضل
المنح بكسر الميم ومع النون وهو الرواية ههنا جمع
المنح بكسر الميم وسكون النون وهي العظيمة والعو
والعوارف جمع عارفة وهي الاحسان وما يجوز ان
يكون موصولة والتعاقب في الصلة محذوف وحذف
العائد المنصوب مقتضى ما حضرته لي في يكون

او ان الهمزة او لان الضارع
قوله او في قوله بل يحتمل
لا يدل على ان الهمزة او لان الضارع
لا يدل على ان الهمزة او لان الضارع
لا يدل على ان الهمزة او لان الضارع

او ان الهمزة او لان الضارع
قوله او في قوله بل يحتمل
لا يدل على ان الهمزة او لان الضارع
لا يدل على ان الهمزة او لان الضارع
لا يدل على ان الهمزة او لان الضارع

واما اذا كان الضارع مقتضى ما حضرته لي في يكون
واما اذا كان الضارع مقتضى ما حضرته لي في يكون
واما اذا كان الضارع مقتضى ما حضرته لي في يكون

سماغا
هذا هو الضارع
هذا هو الضارع
هذا هو الضارع

القول المشهور في عبادة
وهو لا يكون قوله
لا اعتدال من جانبك
بان يقول لا تعلمون بما
عشرتم فيه من الذل والجلل
لانه مشرحت فيه فلا ترجع
فيه في عهد الرحمن
انما سميت الذرة الكبيرة بالفرازة كقولنا
ففرغ من صنعها وان صغرها ففرد به غيره
القدر لا يتخلف الدر الا من قاتل
قوله وكلوا من ثمره او كلكم من ثمره
من الكعبة والشواهد بل في الاضاح او الغنم
او منكم وما غيركم قبيحة يتوجه اليها
ههنا ان الكلام التعيين في قوله
هو الكعبة والوجه من ثمرها
الذرة والوجه من ثمرها
منها صاحب تلك الطريقة
ان يقال وهما الدر الكبيرة
لكن اراء تفرق في قوله
والتعريف فلما هبت
لا افراد مبالا

فمنها نشت
وهي الاضاح اذا كان
منه لعل يظن ان
ان يقال الاضاح من علم
فليس ساوات فيما
صحة ما نشت
وهي الاضاح اذا كان
منه لعل يظن ان
ان يقال الاضاح من علم
فليس ساوات فيما

عليهم هذا التاليف وقيل التعبير بالاحوان
للتبيه على انه لا يقدر على مطالعة هذه الفوائد
الامن يكون احقا ومثالا في العلوم فيكون
وصفا للتاليف بالدقة والغوص وكل وجه
هو موليها فان قيل تمتدحه بقوله شرعت فيه
غذوة آه يرخ الوجه الاخير بل بعينه قلنا
يحمل ان يكون ذلك محدثا بالتمه لا تمتدحا
قول لفران الرسالة الاسيرية شبه المسائل
بالفرازة وهي الدر الكبيرة الشفافة في النفا
فعبث عن المشبه بلفظ المشبه استعارة
مصرحة تخفية والاستعارة هي الكلمة
المستعملة في غير ما وضعت للعلاقة هي
المشابهة مع قرينة مانعة عن ارادة الموضوع
وهي ههنا اضافة الراسلة والحقيقة
ما يكون المتعار له اي المشبه امر محققا حسنا
او عقلا والمتعار له ههنا مسائل الرسالة
وهي محققة عقلا **قول** شرعت فيه اوفي

قوله المشهور في عبادة
وهو لا يكون قوله
لا اعتدال من جانبك
بان يقول لا تعلمون بما
عشرتم فيه من الذل والجلل
لانه مشرحت فيه فلا ترجع
فيه في عهد الرحمن

انما سميت الذرة الكبيرة بالفرازة كقولنا
ففرغ من صنعها وان صغرها ففرد به غيره
القدر لا يتخلف الدر الا من قاتل
قوله وكلوا من ثمره او كلكم من ثمره
من الكعبة والشواهد بل في الاضاح او الغنم
او منكم وما غيركم قبيحة يتوجه اليها
ههنا ان الكلام التعيين في قوله
هو الكعبة والوجه من ثمرها
الذرة والوجه من ثمرها
منها صاحب تلك الطريقة
ان يقال وهما الدر الكبيرة
لكن اراء تفرق في قوله
والتعريف فلما هبت
لا افراد مبالا


فمنها نشت
وهي الاضاح اذا كان
منه لعل يظن ان
ان يقال الاضاح من علم
فليس ساوات فيما
صحة ما نشت
وهي الاضاح اذا كان
منه لعل يظن ان
ان يقال الاضاح من علم
فليس ساوات فيما

انما سميت الذرة الكبيرة بالفرازة كقولنا
ففرغ من صنعها وان صغرها ففرد به غيره
القدر لا يتخلف الدر الا من قاتل
قوله وكلوا من ثمره او كلكم من ثمره
من الكعبة والشواهد بل في الاضاح او الغنم
او منكم وما غيركم قبيحة يتوجه اليها
ههنا ان الكلام التعيين في قوله
هو الكعبة والوجه من ثمرها
الذرة والوجه من ثمرها
منها صاحب تلك الطريقة
ان يقال وهما الدر الكبيرة
لكن اراء تفرق في قوله
والتعريف فلما هبت
لا افراد مبالا

فمنها نشت
وهي الاضاح اذا كان
منه لعل يظن ان
ان يقال الاضاح من علم
فليس ساوات فيما
صحة ما نشت
وهي الاضاح اذا كان
منه لعل يظن ان
ان يقال الاضاح من علم
فليس ساوات فيما

انما سميت الذرة الكبيرة بالفرازة كقولنا
ففرغ من صنعها وان صغرها ففرد به غيره
القدر لا يتخلف الدر الا من قاتل
قوله وكلوا من ثمره او كلكم من ثمره
من الكعبة والشواهد بل في الاضاح او الغنم
او منكم وما غيركم قبيحة يتوجه اليها
ههنا ان الكلام التعيين في قوله
هو الكعبة والوجه من ثمرها
الذرة والوجه من ثمرها
منها صاحب تلك الطريقة
ان يقال وهما الدر الكبيرة
لكن اراء تفرق في قوله
والتعريف فلما هبت
لا افراد مبالا

كتب



واذا ذكرت مثل والتدبر معا فيكون الاشارة الى السؤال والثقل اش
الى الجواب فمفسرنا ان ذكر فيكون تامل اشارة الى السؤال وتدرج اشارة الى الجواب
ولما صلا ان التامل اشارة الى السؤال وهو كونه المهمل في قوة الكلية التي يكون
عند اهل المعاني والتشريح اهل المعقول والمهمل عندهم في قوة الجزئية فان لم يكن
جوابه بقوله تدبر حاصل ان الشرح اختار منه اهل المعاني تنبها على ان المختار عنده كونه
المهمل في قوة الكلية وتامل اشارة الى السؤال بوجه اخر حاصل ان تامل اشارة الى السؤال
وهو ان المراد بالمهمل القضية والكثرة ليست بقضية وتدرج اشارة الى الجواب وهو ان المراد
من القضية المهمل اعلم ان يكون صورة او تقدير او الكثرة وان لم يكن قضية صورة لكن قضية
تقدير او تقديره المنطوق من حق كل طالبها ان يعرفه بحجة واحدة لانه كثره وكل كثره من حد طالبها
ان يعرفه بحجة واحدة فيكون الكثرة قضية على هذا التقدير لانها وقعت الكبرى من هذا القياس
وهو كل كثره عصا صم الديق

قوله تدبر اشارة الى جعل المهمل في قوة الكلية كما جعلوا في قوة الجزئية ودفع الترجيح احد المتساويين
على الاخر لان المهمل محتمل لهما ولو حكم الجزئية فقط او الكلية فقط ليزم ترجيح احد المتساويين
على الاخر فكما ارادوا دفع ذلك جعلوا في بعض الاوقات في قوة الكلية وفي الاخرى في قوة الجزئية وتبر
على هذا التوجيه دخول قدر المنية للتقليل على المضارع وقيل في توجيهه انه لو كان في قوة الجزئية
لم يعلم ان الحكم على اي بعضهما فيلزم الترجيح بلا مرجح اذا حكم باحدهما دون بعض الاخر وهذا
التوجيه على تقدير كونه قوة المضارع للتحقيق كما في قوله تعالى قد يعلم الاية هذا القول فيه ان تعيين
المضارع خارج عن مفهوم القضية فالاحتمال باق على تقدير كونه المهمل في قوة الجزئية
محمود افندي

كتب في الفوائد المقترحة قوله في معنى اي فتوى
ذلك اليوم اي وقت غروب شمس قوله
اعلم ان من حق كل طالب كثره اه اي مطلقا
سواء كانت تلك الكثرة من غير العلوم او علوما
مدونة او غير مدونة والمراد من حق كل طالب
كل كثره ذلك ولا لم يفيد ان من حق كل طالب
المسائل المنطقية ان يعرفها بتلك الجهة
والمقصود ذلك فيوجاه اما بان التنوين
بان التنوين قد يكون سور الكلي كما ذهب اليه
بعضهم او بان المهمل عند علماء البلاغة
قد يكون في قوة الكلية دفعا لترجيح احد
المتساويين على الاخر تامل تدبر قوله حتى
اه يعني ان كل طالب كل كثره تصبطها جهة و
حدة اذا حصل الشعور بها بتلك الجهة
بان يعرفها بها وقف على جميع تلك الكثرة على
انه منها واذا اورد عليه شيء ليس منها
علم انه ليس منها فيما من من فوات شيء مما يعني

اسم الزمان لا المكان لان لفظة المنزلة
تختص بالمصدر المسمى باللفظة لا بالمكان
ان المراد اسم صيغة مخصوصة فلا بد
اسم الموضوع عند التقيد ان يقال ان تدبر
وقد وقع في نسخة المحققين في نسخة
ما حل عند
لازم ان يكون التقدير ان من حق كل طالب
بعض الكثرة يجوز مسائل المنطق
التي لا يدخل في الامر حق كل طالب
ان يعرفها بالكلية
قوله تامل وجرت التامل لانها
والقائل في غاية الانظر والتأمل في
قوله تامل وجرت التامل لانها
اصطلاح في مقاصد وهو ان لا يتناول
بنا ان يكون في قوة الكلية
بعضها او بان المهمل عند علماء البلاغة
قد يكون في قوة الكلية دفعا لترجيح احد
المتساويين على الاخر تامل تدبر قوله حتى
اه يعني ان كل طالب كل كثره تصبطها جهة و
حدة اذا حصل الشعور بها بتلك الجهة
بان يعرفها بها وقف على جميع تلك الكثرة على
انه منها واذا اورد عليه شيء ليس منها
علم انه ليس منها فيما من من فوات شيء مما يعني

هذا الاصل في الاشارة
وانما في المنطق والاشارة
انه سور عبد
وهو انما في المنطق والاشارة
وهو انما في المنطق والاشارة
وهو انما في المنطق والاشارة

في ان التصديق بالغايبه المهمه المترتبة
الواقع لا يكون في عدم كونه شعريا بل هو
ان يكون الغاية المهمه المترتبة عليه والواقع
غير معتد بها ويكون سعيه عندها عارفا
فالاول ان تصديقها يكونها معشله كما ان تصديق
كونها مهمه وتكونها سعيه عليه والواقع
فتأمل

ففي احتمال ان يكون قوله وغايبته معطوفا
على قوله بتصديق قوله على تقدير الشعور
بتصديق العلوم ويكون الياء مقدر اهتها
لا لاصاق لا للتسمية ايضا ويحتمل ان يكون
جمله قوله والشعور بغايبته معطوفا
على قوله والشعور بتصديق العلوم ويكون
لفظ الشعور والياء للتسمية ههنا ايضا
ويحتمل ان يكون الياء للتسمية ههنا ايضا
فخذ في المضاق وهو لفظ البيان او لفظ الذكر
ويكون المعنى والشعور بسبب بيان غايبته
او ذكرها قائم بذاته في العلم التمشيحي
وان كان عينه فانما لان العمل التمشيحي
بالجهد لانه ليس ذاتيا بل عرضيا
والتمشيحي الذاتي هو ما يكون بالتصديق
بالموضوع هـ

في ان قوله
وغايبته معطوفا على
قوله بتصديق العلم
اعاد التصديق على
المراد بالعلوم
موضوعها معطوفا
والمراد بالشعور
بالتصديق على

وصرف الهمة الى ما يبعثه **قوله** وان يعرف غايبتها
اي غايبتها المهمة لذلك الطالب المترتبة عليه
في الواقع اي يصدق بانها غايبتها **قوله** ليزداد جتدا
ونشاطا اي سبورا وتلذذ ابعدا للشرح فيها
ولا يفتقر عن السعي في تحصيلها **قوله** على تقدير
الشعور بتعريف العلوم اياه اي لثما من الطالب
من قوات شئ مما يبعثه وقوله وصرف الهمة الى ما
لا يبعثه على ما مر **قوله** وغايبته اي الشعور بها
بغايبته اي التصديق بها ليزداد جتدا ونشاطا
ولا يكون سعيه عندها وقوله وموضوعها
اي التصديق بموضوعها قوله العلم المطلوب
عند الطالب عن غير تميز ذاتيا ويزداد بصيرة
في طلبه وقوله وخلاصة الكلام من قوله اعلم الى ههنا
ان من حق كل طالب كل كثرة تضبطها جهده
وحدة ان يعرفها بتلك الجهة قبل الشروع
فيها ويعرف غايبته ايضا كذلك فلماذا جرى
عادة العلماء اياه لكن لتقديم الشعور بالموضوع

هذا هو المعنى
الغاية المهمه المترتبة
عليه والواقع
ان يكون
غير معتد بها
فالتامه ان تصديقها
كونها مهمه وتكونها
سعيه عليه والواقع
فتأمل

وهذا هو المعنى
الغاية المهمه المترتبة
عليه والواقع
ان يكون
غير معتد بها
فالتامه ان تصديقها
كونها مهمه وتكونها
سعيه عليه والواقع
فتأمل

اي

قوله وكل من العلم المذكور كثر في هذا المعنى فزاد كماله في العلم
كثرة كذا كذا لا بد لها من صاحبه ان يعرفها بحد تلك الجزئية وقيل في حق كل طالب
النسجة فليزاد كثره من قوله اعلم الى قوله لان كماله ان يعرفها بحد تلك الجزئية وقيل في حق كل طالب
الكبرى على الصغر في استغنائه عن علمه بغير اسباب العلوم عبد الرحمن

قوله فكل من كماله اوه اوه والن اعلم بانها صنف على سبعة اشياء
الموتى كثر تضبطها جهده وصلة صغري و هو من قوله وان كل علم كثر
كذلك من حق كل لها ان يعرفها بحد تلك الجزئية وقيل في حق كل طالب
كل علماء الى الصغر في تقديم الكبرى على الصغر بحد تلك الجزئية وقيل في حق كل طالب

فان قيل ان ارضه لا يشع ما يكون محملا عليه في غير ارضه عند التبع لسبب محملا على الاشارة اجيب بانهم قد عرفت

في العبادات غير ان يكون سببا للحركة والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال

المقدمة المشتملة على الترتيب

قوله في الاشارة الى ان ارضه لا يشع ما يكون محملا عليه في غير ارضه عند التبع لسبب محملا على الاشارة اجيب بانهم قد عرفت في العبادات غير ان يكون سببا للحركة والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال

قوله في الاشارة الى ان ارضه لا يشع ما يكون محملا عليه في غير ارضه عند التبع لسبب محملا على الاشارة اجيب بانهم قد عرفت في العبادات غير ان يكون سببا للحركة والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال

قوله في الاشارة الى ان ارضه لا يشع ما يكون محملا عليه في غير ارضه عند التبع لسبب محملا على الاشارة اجيب بانهم قد عرفت في العبادات غير ان يكون سببا للحركة والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال

اي الصديق بموضوعية الموضوع لم مما تقدم
تأمل ولو قال قوله عبثا وضلالا وان يعرف
موضوعها ان كانت علامة وناليتها عنده
تميزا ذاتيا ومنه البصيرة في شروعه لكان
اولى والبيان اول الكلام مع آخره التياما قائما
قوله عن الاعراض الذاتية والعرض الذاتي
ما يلحق الشيء لذاته او اجزائه او لمساوية كالتعب
والحركة بالارادة والضحك للانسان **قوله** من حيث
نفعها في الاصل الظرفا متعلق **قوله** من حيث
اي سبب نفعها **قوله** نفعها اه او بالاعراض باعتبار
المعنى اي اللوح من حيث نفعها اه والضهير
راجع الى التصورات والنصه بقات لا الى الاعراض
الذاتية او الحسية **قوله** قيد الموضوع لا الاعراض
الذاتية فلا يراد عليه ما قبل ان هذه الاعراض
او صاف للتصورات والتصديقات فلا دخل لها
في الاتصال لان الموصل وحده هو نفس التصورات
والتصديقات والمقصود من هذه القيدان

قوله في الحركة بالارادة قبل الترتيب بالارادة
جزء من الحيوان فكيف يكون بعرض الانسان
قلت العارض هو المتحرك بالفعل وهو ليس جزء
والا لم يكن الحيوان حيويا حال كونه مستورا
قوله في الحركة بالارادة قبل الترتيب بالارادة
جزء من الحيوان فكيف يكون بعرض الانسان
قلت العارض هو المتحرك بالفعل وهو ليس جزء
والا لم يكن الحيوان حيويا حال كونه مستورا
قوله في الحركة بالارادة قبل الترتيب بالارادة
جزء من الحيوان فكيف يكون بعرض الانسان
قلت العارض هو المتحرك بالفعل وهو ليس جزء
والا لم يكن الحيوان حيويا حال كونه مستورا

قوله في الاشارة الى ان ارضه لا يشع ما يكون محملا عليه في غير ارضه عند التبع لسبب محملا على الاشارة اجيب بانهم قد عرفت في العبادات غير ان يكون سببا للحركة والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال

قوله في الاشارة الى ان ارضه لا يشع ما يكون محملا عليه في غير ارضه عند التبع لسبب محملا على الاشارة اجيب بانهم قد عرفت في العبادات غير ان يكون سببا للحركة والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال والاشغال

فهي وما يعرض للمعقولات الاولى في الزهن ولا
 يوجد في الخارج امر يطابقه كالكلمة والخزنية و
 والزائفة والعرضية ونظايرها ومفهوم الكل
 والجزء والذاتي وغيرهات تسمى معقولات
 ثانية لوقوعها في الدرجة الثانية والتعقل
 في هذه الدرجة لا يكون تعقلا كالكلمة الا بعد تعقل امر يعرض
 له الكلمة في الذهن وليس في الخارج امر يطابق الكلمة
 كما ان للسواد المعقول ما يطابقه في الخارج وبما
 وبالجملة المتعبر في المعقولات الثانية امر ان
 احدهما ان لا يكون معقوله في الدرجة الاولى
 بل يجب ان تعقل عارضة لمعقول آخر في الذهن
 وثانيه ما ان لا يكون في الخارج ما يطابقه في كل
 ما يتعقل في الدرجة الاولى فهو معقول اول موجود
 كان او معدوما مريكا كان او بسيطاً وكذا ما
 لا يتعقل الا عارضاً لغيره في الخارج كذا في حوش
 شرح التجريد واذ عرفت هذا فنقول قوله التي
 يجازى بها امر في الخارج للمعقولات الثانية

الما خلاها من الثانية والثالثة وغيرها
 الميعول الاولى والثانية والثالثة
 المعقولات الثانية ونظيره والثالث
 والرابعة وهما على الاول فما يتعقل في
 الثانية فيبدا في الثاني لان المبدأ بالثانية
 ط من المعقولات لا ولا ما لا يتعقل لكن كل منها
 تامل متماثل اذا يقتضى ذلك ان يكون بسيطاً
 بين المعقول الثاني والمعقول الاول لا يتماثل
 قوله فيما بعد وكذا الكلام في المعقولات الاولى
 وطبقت في الواجبات بان الثانية غير الاولى
 فما يتعقل في الدرجة الثانية والثالثة والرابعة كلكم
 من المعقولات التي تسمى ونظيره السهول الاولى
 والسهول التي تسمى كما قدر في كتب الحكمة
 معقول القوى معقولات اول يوجد
 في هذه عارضة اول اصطلاح
 معقولات اول يوجد في هذه
 عارضة اول يوجد في هذه
 مطابق اول يوجد في هذه



الاصطلاحات العقلية
 في هذه العارضة
 في هذه العارضة
 في هذه العارضة

فكبرها معناها امر في الخارج قيد المعقولات الثا
 لثانية اللغوية اي لأمور المتعلقة في المرتبة الثانية
 معناها الاصطلاح المعبر فيه قيدان المذكوران
 والا لكان قوله التي يجازى بها امر في الخارج سدا
 مستغنى عنه فيكون المجموع من القيد والقيد هو المعنى
 الاصطلاح للمعقولات الثانية ولا يجوز ان يجعل
 المعقولات الثانية على المعنى الاصطلاح ويجعل
 جملة الصلة والموصول صفة كاشفة عن حقيقتها
 كما توهم بعضها لانه يتقصر بالمعقولات
 في الدرجة الاولى اذ يصيد قهرا لا يجازى به
 امر في الخارج مع انه معقول اول كما مر وكذا الكلام
 في قول المعقولات الاولى التي يجازى بها امر في الخارج
 لكن بقيد ان الثبوت والوجود والامكان معقولات
 ثوان على ما قررت في موضعه وليست في موضع المنطق
 وان اعتبر نظما قراها على المعقولات الاولى فلا بد
 من ان يعتبر في التعريف الثاني للمنطق ايضا قيد
 حيثية النفع في الاتصال بان يقال للمنطق علم

كما هو جوهري والاصطلاح
 والاصطلاح فان
 الما هيته اذا وجدت
 في الذهن وقبست
 الى الوجود الخارجي
 عرضت لها هذه
 العوارض سنالك
 فلا يجازى صفة
 الخارجه في هذه المعقولات
 فانها تسمى اصطلاح
 فيمكن ان يفرق
 كالمشاكل وفي
 كالمشاكل وفي
 كالمشاكل وفي
 كالمشاكل وفي

في هذه العارضة
 في هذه العارضة
 في هذه العارضة

من سياتي
 في هذه العارضة
 في هذه العارضة

في هذه العارضة
 في هذه العارضة

في هذه العارضة
 في هذه العارضة

فقد ذكرنا في كتابنا المنطق على الطريقة العلم بالوضع هو فهم المعنى من اللفظ وحين الاطلاق لا مطلقاً وسابقاً للموقوف غير الموقوف عليه فلا يلزم الدور وتحقيقه ان العلم بالوضع انما يتوقف على حصول المعنى في الذهن ابتداءً والمتوقف على العلم بالوضع انما هو خطأ والمعنى في القلب من اللفظ فالوقوف عليه للعلم بالوضع هو الفهم بمعنى الحصول والموقوف هو الفهم بمعنى الخطور فليس قبله المحدود والمذكور **قول** لموافقته آية تعليل للتسمية بالمطابقة المفهومة من قوله يدل على تمام ما وضع له بالمطابقة لان معناه يدل عليه بالدلالة المطابقة وكذا الحال في قول الدلالة على ما وضع للموضوع له وقوله لا يدل على كل امر خارج اه ويمكن ان يكون مراد المصنفه يدل على تمام ما وضع له بسبب المطابقة اي مطابقة اللفظ لما وضع له وعلى جزئية سبب تضمنه الجزء وعلى ما يلزمه في الذهن بسبب الالتزام اي لزومه لما وضع له في الذهن **قول** ومنه يعلم اي من ان البسيط لا يتصور فيه لغو وجه الدلالة اما ضعفه هذا لا يمكن لاختصاصه كون المطابق التضمن يعلمه **قول** بخلاف العكس يعني ان الدالين على نفي يكون المراد المصنفه المذكور للاجتماع التضمنية فيكون المراد المصنفه المذكور للاجتماع التضمنية فيكون المراد المصنفه المذكور للاجتماع التضمنية

فقد ذكرنا في كتابنا المنطق على الطريقة العلم بالوضع هو فهم المعنى من اللفظ وحين الاطلاق لا مطلقاً وسابقاً للموقوف غير الموقوف عليه فلا يلزم الدور وتحقيقه ان العلم بالوضع انما يتوقف على حصول المعنى في الذهن ابتداءً والمتوقف على العلم بالوضع انما هو خطأ والمعنى في القلب من اللفظ فالوقوف عليه للعلم بالوضع هو الفهم بمعنى الحصول والموقوف هو الفهم بمعنى الخطور فليس قبله المحدود والمذكور **قول** لموافقته آية تعليل للتسمية بالمطابقة المفهومة من قوله يدل على تمام ما وضع له بالمطابقة لان معناه يدل عليه بالدلالة المطابقة وكذا الحال في قول الدلالة على ما وضع للموضوع له وقوله لا يدل على كل امر خارج اه ويمكن ان يكون مراد المصنفه يدل على تمام ما وضع له بسبب المطابقة اي مطابقة اللفظ لما وضع له وعلى جزئية سبب تضمنه الجزء وعلى ما يلزمه في الذهن بسبب الالتزام اي لزومه لما وضع له في الذهن **قول** ومنه يعلم اي من ان البسيط لا يتصور فيه لغو وجه الدلالة اما ضعفه هذا لا يمكن لاختصاصه كون المطابق التضمن يعلمه **قول** بخلاف العكس يعني ان الدالين على نفي يكون المراد المصنفه المذكور للاجتماع التضمنية فيكون المراد المصنفه المذكور للاجتماع التضمنية فيكون المراد المصنفه المذكور للاجتماع التضمنية

المعنى له وبهذا الافتضاء صاروا الاعلية فتكون الدلالة منسوبة الى طبيعة كما ان صدور اللفظ مشوب اليها والمنسوبة الى الطبيعة طبيعة **قول** والمقصود بالنظر المنطقي اه وذلك لانها الطريق المعتاد في تفهيم المعاني وتفهمها من المعلم او في نفسهم لان الدلالة الطبيعية والعقلية غير منضبطة لاختلافها باختلاف الطبايع والامكان ومع ذلك لا تشمل الامعان قليلة بخلاف الدلالة اللفظية الوضعية فانها منضبطة شاملة لمعان كثيرة **قول** للعلم بالوضع فيه سؤال وجواب مشهور ان تقدير السؤال ان العلم بالوضع نسبة بين اللفظ والمعنى الموضوع له متوقف على فهم المعنى فلو توقف فهم المعنى على العلم بالوضع ايضاً يلزم الدور وهو محال وتقدير الجواب ان العلم بالوضع انما يتوقف على فهم المعنى مطلقاً وسابقاً من اللفظ وحين الاطلاق والمتوقف على العلم بالوضع انما

المعنى له وبهذا الافتضاء صاروا الاعلية فتكون الدلالة منسوبة الى طبيعة كما ان صدور اللفظ مشوب اليها والمنسوبة الى الطبيعة طبيعة **قول** والمقصود بالنظر المنطقي اه وذلك لانها الطريق المعتاد في تفهيم المعاني وتفهمها من المعلم او في نفسهم لان الدلالة الطبيعية والعقلية غير منضبطة لاختلافها باختلاف الطبايع والامكان ومع ذلك لا تشمل الامعان قليلة بخلاف الدلالة اللفظية الوضعية فانها منضبطة شاملة لمعان كثيرة **قول** للعلم بالوضع فيه سؤال وجواب مشهور ان تقدير السؤال ان العلم بالوضع نسبة بين اللفظ والمعنى الموضوع له متوقف على فهم المعنى فلو توقف فهم المعنى على العلم بالوضع ايضاً يلزم الدور وهو محال وتقدير الجواب ان العلم بالوضع انما يتوقف على فهم المعنى مطلقاً وسابقاً من اللفظ وحين الاطلاق والمتوقف على العلم بالوضع انما

فقد ذكرنا في كتابنا المنطق على الطريقة العلم بالوضع هو فهم المعنى من اللفظ وحين الاطلاق لا مطلقاً وسابقاً للموقوف غير الموقوف عليه فلا يلزم الدور وتحقيقه ان العلم بالوضع انما يتوقف على حصول المعنى في الذهن ابتداءً والمتوقف على العلم بالوضع انما هو خطأ والمعنى في القلب من اللفظ فالوقوف عليه للعلم بالوضع هو الفهم بمعنى الحصول والموقوف هو الفهم بمعنى الخطور فليس قبله المحدود والمذكور **قول** لموافقته آية تعليل للتسمية بالمطابقة المفهومة من قوله يدل على تمام ما وضع له بالمطابقة لان معناه يدل عليه بالدلالة المطابقة وكذا الحال في قول الدلالة على ما وضع للموضوع له وقوله لا يدل على كل امر خارج اه ويمكن ان يكون مراد المصنفه يدل على تمام ما وضع له بسبب المطابقة اي مطابقة اللفظ لما وضع له وعلى جزئية سبب تضمنه الجزء وعلى ما يلزمه في الذهن بسبب الالتزام اي لزومه لما وضع له في الذهن **قول** ومنه يعلم اي من ان البسيط لا يتصور فيه لغو وجه الدلالة اما ضعفه هذا لا يمكن لاختصاصه كون المطابق التضمن يعلمه **قول** بخلاف العكس يعني ان الدالين على نفي يكون المراد المصنفه المذكور للاجتماع التضمنية فيكون المراد المصنفه المذكور للاجتماع التضمنية فيكون المراد المصنفه المذكور للاجتماع التضمنية

الالتزام هو التزام
الالتزام هو التزام
الالتزام هو التزام
الالتزام هو التزام
الالتزام هو التزام
الالتزام هو التزام
الالتزام هو التزام
الالتزام هو التزام
الالتزام هو التزام
الالتزام هو التزام

ليست بما كسبت في حكم الالتزام بل الالتزام
من أحدهما وهي التضمن دون الأخرى أي ليس
تحقق المطابقة تحقق التضمن لكن كذا تحقق
التضمن تحقق المطابقة وكذا المعنى في قول الالتزام
لا يستلزم التضمن ويستلزم المطابقة وليس المراد
بالعكس هنا هو المتعارف عند أهل الميزان وهو
ظ فلا يرد ما قيل إن قولنا المطابقة لا يستلزم
التضمن سلبية كلية وهي تنعكس لنفسها فتعكس
لقولنا التضمن لا يستلزم المطابقة على أن قولنا
المطابقة لا تستلزم على تقدير يكون للام استغراق
يكون دفعا للإيجاب الكلي وعلى تقدير عدم الاستغراق
الاستغراق يكون سلبية مبهمة وهي في قوة الجزئية
فيكون سلبية جزئية لا تعكسها الزوميات مع انعكس
قولنا المطابقة لا يستلزم التضمن ليس قولنا التضمن
التضمن لا يستلزم المطابقة لأن العكس جعل الموضوع
محمولا والمحمول موضوعا وليس قولنا كذلك قول
وكذا الالتزام لا يستلزم التضمن أما الالتزام

الدلالة التضمن يستلزم المطابقة لا يتابع
ولأن الدلالة التضمن متنوعة والتابع لا يوجد
ولأن الدلالة المطابقة شرط والمشرط
لا يوجد بدون الشرط
على أننا سلمنا أن المراد بالعكس هنا هو
العكس الميزان إن قولنا المطابقة لا يستلزم التضمن
وكذا تحقق التزام تحقق المطابقة
أي سلبية الكلية إنما يعكس كغيرها إذا كان
العكس هو المعارف مسلمة بكيفية المراد بالعكس
على تقدير قولنا المطابقة لا يستلزم التضمن
على أنهم إن قولنا المطابقة لا يستلزم التضمن
قوله كقولنا المطابقة لا يستلزم التضمن
الالتضمن على لا يخفى عما قد يشك في المطابقة
لأنه لو كانت كذلك لكانت في قوة قولنا المطابقة لا يستلزم التضمن
التضمن وهو كما ذهبنا إليه لا يخفى وقد دفع هذا السؤال
التضمن الذي فعله عما ذكرناه من الإجمال والاضيق على
العكس كما هو موضوع ليس يثبت ولا يصدق على
يصور بعضه فليس يثبت ولا يصدق على
أقولنا التضمن لا يستلزم المطابقة ليس كذلك
لأن الجزئية في الأصل هو الالتزام ولم يجعلها
موضوعا بل مفعولا وكذا الموضوع وهو المطابقة
ولم يجعل الجزئية بل مفعولا لا يستلزم حسب الرسم

التضمن
الالتزام لا يستلزم التضمن
التضمن لا يستلزم المطابقة

اعلم ان اللزوم اما بين وهو الذي لا يتوقف العقل بعد تصوره
في جزم الذين الى دليل واما غير بين وهو الذي يتوقف العقل
تصوره في جزم الذين باللزوم بينهما الى دليل وان لزوم
اما بين بالبلوغ الاخص وهو ان يكون العقل الواحد للجزء باللزوم
الذي يلزم من تصور اللزوم تصوره كالفردية بالنسبة الى الشئ
والرؤية بالنسبة الى الاربعة واما البين بالبلوغ الاعم وهو ان
التعلقون كانوا للجزء باللزوم كانتا بتساويين للذات
فان تصور الانقسام بالتساويين للاربعة جزم بجزء
بان الاربعة المنتسمة بتساويين الاحد الاوسط في جزم الذي
باللزوم بينهما كلزوم الاساس الشريسيقونية فان تصور شرب
السيقونية والاساس لا يكفي في جزم اللزوم بينهما بل يحتمل
الى تجربة وجمعت هذه الالفاظ من مفهومات الحواسن والمدونات
بنا المال رحمه الله عليه

يحتل عقليتين احداهما ان لا يخطئ بيان مفهوم غير ان تضاد من خصوص العقليتين
التي تتقدم على غيرها من المفهوم الكلي المحي بها وانما هي لا يخطئ بيان ان اعتبارها
فقط عن هذا الغير المحي بها **عصام الاثر**

الذي يميز به الشخصية بصل اللزوم الى الصيغة التي هي اللزوم عريضة
التي هي صيغة الوجود والوجود للمباني في غير صيغة الوجود اللزوم عريضة
قوله بل الاولى يقال ان الصيغة بل الاولى انما هي الوجود والوجود اللزوم
باللزوم محققه هذا ما يراه من قبله بشرط اللزوم اللزوم
باللغ الاخص على ما نقلناه انما عن فصول البراهين

التضيق الالتزام فليس بمحقق ايضا على رأي الجمهور
ومتحقق على رأي الامام يعرف بالندبر **قوله**
فاما ما قال به ابي حنيفة بان الالتزام المطابق للالتزام
بناء على زعم ان تصور كل ماهية يستلزم تصور
انها ليست غيرها وليس بمحقق لان الالتزام تصور
كل ماهية تصور انها ليست غيرها ممنوع بل عدم
الالتزام مجزوم لانا نتصور كثيرا ما في الماهية
ولم يخطئ بانها فضلا عن نفي الجزئية عنها
قوله لانه لا يدل على كل امر خارج مستدرك لاحاجة
الذكرة ههنا لانه يمكن ان يقال لدلالة على اللزوم
هذا بل الاولى وان يقال لان لم يعتبر فيه قوي مراد
اللزوم الذهني وهو البين بمعنى الاخص حتى يفيد
جملة اختيار الالتزام ايضا **قوله** والالكان كل
شيء ما لا على كل شيء اي وهو خلاف الواقع **قوله**
غير منطوق اي بضابطه بوجوب الفهم وهو اللزوم
الذهني البين الاخرين بمعنى الاخص **قوله** بل على امر خارج
لازم له اي ذهنا فيكون هذا دلالة بسبب

قوله لانه لا يدل على كل امر خارج مستدرك لاحاجة
الذكرة ههنا لانه يمكن ان يقال لدلالة على اللزوم
هذا بل الاولى وان يقال لان لم يعتبر فيه قوي مراد
اللزوم الذهني وهو البين بمعنى الاخص حتى يفيد
جملة اختيار الالتزام ايضا **قوله** والالكان كل
شيء ما لا على كل شيء اي وهو خلاف الواقع **قوله**
غير منطوق اي بضابطه بوجوب الفهم وهو اللزوم
الذهني البين الاخرين بمعنى الاخص **قوله** بل على امر خارج
لازم له اي ذهنا فيكون هذا دلالة بسبب

قوله لانه لا يدل على كل امر خارج مستدرك لاحاجة
الذكرة ههنا لانه يمكن ان يقال لدلالة على اللزوم
هذا بل الاولى وان يقال لان لم يعتبر فيه قوي مراد
اللزوم الذهني وهو البين بمعنى الاخص حتى يفيد
جملة اختيار الالتزام ايضا **قوله** والالكان كل
شيء ما لا على كل شيء اي وهو خلاف الواقع **قوله**
غير منطوق اي بضابطه بوجوب الفهم وهو اللزوم
الذهني البين الاخرين بمعنى الاخص **قوله** بل على امر خارج
لازم له اي ذهنا فيكون هذا دلالة بسبب

لعلنا نعلم
والاولى انما
يكون في حدود
بأنه لا يتصور
على كل واحد
منها ما هو
الاعتبار في
الاعتبار في
الاعتبار في

الروم فسبب التزام **قوله** وعلى احدهما ان يقال
وعلى كل واحد منهما تامل **قوله** ينتقض كل منهما بالآخر
اي ينتقض منع كل منهما حد ودلالات الثلث بنفس
الدلائل الاخرين **قوله** في مثل ما اذا فرضنا الخ
فيدان مادة الانتفاض في التعريفات لا بد ان يكون
محققا ولا يكفي الغرض فيها **قوله** يمكن ان تكون
مطابقة وتضمنا والتزاما واياما كانت يصدق
عليها احدا الاخرين فلا يكون شئ من الحدود وما نعا
قوله فلا بد من قيد بتوسط الوضع في كل منها اي
من قيد بتوسط الوضع لما وضع له في كل من حدود
الثلث بان يقال اللفظ الدال بالوضع يدل على
تمام ما وضع له بتوسط الوضع لما وضع له مطابقة
وعلى جزئها وضع له بتوسط الوضع لما وضع له وتضمنا
وعلى ما يلزم ما وضع له في الذهن بتوسط الوضع
لما وضع له التزاما **قوله** احتراز عن الانتفاض
يجوز ان يكون مفعولا للتعديد ويجوز ان يكون
مفعولا للفعل او فيه نظر لانه على تقدير التقيد

اجب عند الماهية
سببها ان ما نحن فيه
في الخارج لكن ليس
بل من الجوهر الامور
العالم مثلا فلا يكفي
عبد الرحيم

تحقق مادة القرض
الماهية المحققة وهو
ليس ذلك نور

الذي
قوله لا بد ان يكون
انما يستلزم تعريفها
ويؤيد ذلك انما يقال
القرض الموجود
كذلك تامل

ولو كان مراد المتعدي
الوضع اولاد في سياق
يكون مقيدا بها القيد
تأمل ذلك

بعبارة باب التنازع
لاحداهما ومفعول الآخر
تأمل

بذلك
من القيد
بذلك

قوله تامل لعل وجهه ان المتبادر من عبارة انه ان دلالة على احدهما تعني وعلى الاخر ليس كذلك فهو سا
واضح ان الظاهر ان يكون اية كل واحد من ذلك على احدهما كافي في التفسير وان دلالة على كل واحد من ذلك
ما لا يلزم به ان يكون اية كل واحد من ذلك على احدهما كافي في التفسير وان دلالة على كل واحد من ذلك
واحد منهما والآخر بالآخرين بصيغة التثنية وان كان غير ملزم بهما في كل منهما اذ ضمير منها راجع للحدود
والله اعلم بالصواب فان الظاهر ان دلالة على احدهما كافي في التفسير وان دلالة على كل واحد من ذلك
تخصيصية بل مطلقة لانه اذا ذكر لفظ الحكم والامر في الجملة كان محاربا لسلاسله ودلالة اللفظ على المعنى الجازم
بالمعنى في دور التصديق على الكبرياء كما علم ان دلالة على احدهما كافي في التفسير وان دلالة على كل واحد من ذلك
طط
يعني ان المراد بالانتفاضة ههنا الانتفاضة من معنى يعنى الكلام لا يكون الكلام الطود وضعف وتوثر بنفسه اللواتي
الاخرين من ان رة الوان في عبارة الشرح سببها الانتفاضة لكل من الحدود وليس هذا الاخرين بل الاخرين
ولهذا قال الشرح بالآخرين بصيغة التثنية وان كان غير ملزم بهما في كل منهما اذ ضمير منها راجع للحدود
وكل ما يقتضيه ان يكون الاخر كما كان الحكم من غير مقتضى الوجود السليم ويتبع مواد استعماله في عبارة ان
تحدثت وانما على وقوعه في بعض النسخ بالآخرين على صيغة التثنية فيمنع من حاله على ما يقتضيه لفظ كل من
يرد ما سمي من الانتفاضة من كل منها ليس على الاخرين بل بالآخرين كما كان الحكم الطود وضعف وتوثر بنفسه اللواتي
او بالآخرين والآخرين فان الظاهر ان هذا هو المقصود من قوله تعالى انما انتفاضت من كل واحد من ذلك

عبد الرحيم

Handwritten text in Arabic script, likely bleed-through from the reverse side of the page. The text is dense and covers most of the right-hand page.

أول دليل القيد

بذلك القيد أيضا لا يندفع الانتقاض ههنا إذ
يصدق على دلالة التمسك على الضوء ^{أو يدون القيد} بضمنا والتزاما
أنها دلالة اللفظ على تمام ما وضع له بتوسط
الوضع لتمام ما وضع له فينتقض حد المطابقة
بالتضمن والتزام وكذلك يصدق على الدلالة
على الضوء مطابقة والتزاما أنها دلالة اللفظ
على جزء ما وضع له بتوسط الوضع لتمام ما وضع
له فينتقض التضمن بالمطابقة والتزام وكذلك
يصدق على الدلالة على الضوء مطابقة وتضمنا
أنها دلالة اللفظ على لازم ما وضع له بتوسط الوضع
لتمام ما وضع له فينتقض حد الالتزام بالمطابقة
والتضمن فان قيل يمكن ان يقدر القيد هكذا للفظ
الدال بالوضع يدل على تمام ما وضع له بتوسط
الوضع بالمطابقة وعلى جزء بتوسط الوضع للكل
بالتضمن وعلى ما يلزم من الذهن بتوسط الوضع
للملزم بالالتزام قلنا هذا التقدير مع انه غير
متبادر في السوق لا يندفع به انتقاض حد

قوله ان يصدق
على دلالة التمسك
بضمنا والتزاما
لانه قوله بتوسط
الوضع لتمام ما
وضع له لا يصدق
بالضيق لا غير
وان كان ما جاء
فيها لا يصدق
بالالتزام لا غير
فدلالة التمسك
على تمام ما وضع
له لا يصدق
بالتضمن والتزام
والتزاما
فدلالة التمسك
على الضوء
مطابقة والتزاما
فدلالة التمسك
على الضوء
مطابقة والتزاما
فدلالة التمسك
على الضوء
مطابقة والتزاما

تعلق بالوضع
الاول لا يصدق
على دلالة التمسك
بضمنا والتزاما
لانه قوله بتوسط
الوضع لتمام ما
وضع له لا يصدق
بالضيق لا غير
وان كان ما جاء
فيها لا يصدق
بالالتزام لا غير
فدلالة التمسك
على تمام ما وضع
له لا يصدق
بالتضمن والتزام
والتزاما
فدلالة التمسك
على الضوء
مطابقة والتزاما
فدلالة التمسك
على الضوء
مطابقة والتزاما

بذلك القيد أيضا لا يندفع الانتقاض ههنا إذ
يصدق على دلالة التمسك على الضوء بضمنا والتزاما
أنها دلالة اللفظ على تمام ما وضع له بتوسط
الوضع لتمام ما وضع له فينتقض حد المطابقة
بالتضمن والتزام وكذلك يصدق على الدلالة
على الضوء مطابقة والتزاما أنها دلالة اللفظ
على جزء ما وضع له بتوسط الوضع لتمام ما وضع
له فينتقض التضمن بالمطابقة والتزام وكذلك
يصدق على الدلالة على الضوء مطابقة وتضمنا
أنها دلالة اللفظ على لازم ما وضع له بتوسط الوضع
لتمام ما وضع له فينتقض حد الالتزام بالمطابقة
والتضمن فان قيل يمكن ان يقدر القيد هكذا للفظ
الدال بالوضع يدل على تمام ما وضع له بتوسط
الوضع بالمطابقة وعلى جزء بتوسط الوضع للكل
بالتضمن وعلى ما يلزم من الذهن بتوسط الوضع
للملزم بالالتزام قلنا هذا التقدير مع انه غير
متبادر في السوق لا يندفع به انتقاض حد



المطابفة بالآخرين **قول** اكتفى المصنف ههنا
 أي في حدود الدلالة بارادة قيد الحيشية في غير
 ذكرها بان يراد اللفظ الدال بالوضع على تمام
 ما وضع له من حيث انه دال على تمام ما وضع له يد
 بالمطابفة. وعلى جزئه من حيث انه دال على جزئه
 يدل بالتضمن وعلى ما يلازمه في الذهن يدل بالتر
 بالالتزام وحيث لا انتقاض على ان ذكر قيد بنوسط
 الوضع لا يندفع به الانتقاض كما مر **قول** ان
 ترتب الحكم على المشتق يدل على علته المأخذ
 أي المشتق منه كما في قوله تعالى السارق والسارق
 فاقطعوا ايديهما فان ترتب القطع على السارق
 والسارق المشتقين في السرقه يدل على علتهما
 للقطع والمراد بالحكم ههنا بالمطابفة ويدل
 بالتضمن ويدل بالالتزام وبالمشتق الدال بالوضع
 لتمام ما وضع له عليه والدال بالوضع له على جزئه
 والدال بالوضع له على ما يلازمه في الذهن فيكون
 محصل كلام المصنف ان الدال بالوضع تمام ما وضع له
 على

لما ليس هنا انتفاض على هذا التقدير وليس
 كما لا يندفع ما ذكره بانها السائل في قيد بنوسط
 انه حيث قامت ولا بد من قيد بنوسطه اه بالا
 ندرج من غير ان يندفع به الانتقاض وانما
 له فماتل عبد الرحيم

والحاصل بارادة قيد الحيشية يندفع الانتقاض
 ويدرك قيد بنوسط الوضع لا يندفع الانتقاض
 له لانه

اي لا حاجة المذكور قيد بنوسط الوضع سواء
 كان بمنزلة غيره اولا واما تحقيق لا يندفع
 الانتقاض عن كماله لولا الدليل
 الفرق بين الخط بين في الاول تعتبر قيد
 بدون الذم في الثاني تعتبر ترتيب الحكم على
 اكتشف مع ذكر الحيشية عبد الرحيم

وهو وان لم يكن في الظاهر محكم ما عليه بل هو
 به وهو اللفظ لكن لما كانت الصفة ههنا صفة
 مشتقة جارية على من كان هو وموصوفها
 عبارة عن واحد فالحكم على موصوفها حكم
 عليها ايضا عبد الرحيم

متعلق بالدال

على تمام ما وضع له يدل عليه بالمطابفة و
 الدال بالوضع لتمام ما وضع له على جزئه يدل على جزئه
 بالتضمن والدال بالوضع لتمام ما وضع له على ما يلازمه
 في الذهن يدل على ما يلازمه في الذهن بالالتزام فثبت
 الحكم بانه يدل بالمطابفة وبانه يدل بالتضمن وبانه
 يدل بالالتزام على الدال بالوضع لتمام ما وضع له
 عليه وعلى جزئه وعلى ما يلازمه في الذهن يدل على
 ان الاحكام المذكور انما هو بسبب الدلالة بالوضع
 لتمام عليه وعلى جزئه وعلى ما يلازمه في الذهن ولا خفا
 في حصول اعتبار قيد الحيشية في الحدود وذلك انه
 الدلالة فيكون معنى التعريفات ان الدال بالوضع
 لتمام ما وضع له يدل عليه بالمطابفة من حيث
 انه دال بالوضع لتمام عليه والدال بالوضع لتمام
 على جزئه يدل على جزئه بالتضمن من حيث انه دال
 بالوضع لتمام على الجزئه والدال بالوضع لتمام على
 لازمه يدل على اللازم بالالتزام من حيث انه دال
 بالوضع لتمام على اللازم هذا هو التقدير الموافق

على وجه عدم الخفاء ان عبارة صاحب الشرح في يوم
 تعليل الشيء بالصفة حيث قال بسكون تلك
 الدلالة دلالة بالوضع لتمام ما وضع له وعلى جزئه
 المذموم بخلاف ما جعل المصنف علته كما جعل
 الجمهور فانما يحصل الفرق التام بين العلة
 والمعلول محمد
 اي دال بالوضع لتمام ما وضع له على
 المتصورة بقرائن

صحة الدال

صحة الدال

صحة الدال

وهو المسمى بغيره يكون محمولاً على غيره فيكون قوله الخ جازماً في تقديره

اعلم ان المسامحة ذلك التي قالها الشيخ
المترادف المشتق الدال على المشتق مع الدلالة
والمسامحة اي التي قالها الشيخ بالوضع
ما وضع له بل تمام ما وضع له فاقبل
قوله ان المسامحة هي التي قالها الشيخ
قوله ان المسامحة هي التي قالها الشيخ

بهذا المقام ولا يخفى ما في تقدير الخارج من المسامحة و
المساهلة يعرف بالثامل الصادق **قوله** بالوضع لتمامه او
جزءه او ملزوم فيه ان الظان يرجح الظاهر الى المخ
المدلول اي بالوضع لتمام المعنى المدلول او الجزء او
الملزوم فيلزم ان يكون المعنى التضمن الكل للجزء او
مع ان المر بالوضع كالتصويان يقال ولما هو جزء
له اي بالوضع لشيء المدلول جزءه وان كان المجمع
ما وضع له يلزم ان يكون ما وضع له في الالتزام اللازم
والظان قوله الجزء من قبيل سهل القلم واللامر ما يكون
قوله لا حاجة اليه اي يكفي مطلق اللزوم ذهنياً
كان او خارجياً **قوله** فان اللزوم الذهني مستدرك
اذ لا دخل في السندية للمنع المذكور وانما السند
قوله اللزوم الخارجى كونه بحيث **قوله** ولا يلزم من
ذلك انتقال الذهن من اليه اي لا يلزم في استلزام
تحقق المسمى بالخارج تحقق اللازم فيه انتقال
الذهن من المسمى الى اللازم **قوله** والالم يكن اللزوم
لزوماً قلنا ان اراد به اللزوم الذهني فالملزمة

والمسامحة اي التي قالها الشيخ بالوضع
ما وضع له بل تمام ما وضع له فاقبل
قوله ان المسامحة هي التي قالها الشيخ
قوله ان المسامحة هي التي قالها الشيخ

وهو المسمى بغيره يكون محمولاً على غيره فيكون قوله الخ جازماً في تقديره
اعلم ان المسامحة ذلك التي قالها الشيخ
المترادف المشتق الدال على المشتق مع الدلالة
والمسامحة اي التي قالها الشيخ بالوضع
ما وضع له بل تمام ما وضع له فاقبل
قوله ان المسامحة هي التي قالها الشيخ
قوله ان المسامحة هي التي قالها الشيخ

وهو المسمى بغيره يكون محمولاً على غيره فيكون قوله الخ جازماً في تقديره
اعلم ان المسامحة ذلك التي قالها الشيخ
المترادف المشتق الدال على المشتق مع الدلالة
والمسامحة اي التي قالها الشيخ بالوضع
ما وضع له بل تمام ما وضع له فاقبل
قوله ان المسامحة هي التي قالها الشيخ
قوله ان المسامحة هي التي قالها الشيخ

وهو المسمى بغيره يكون محمولاً على غيره فيكون قوله الخ جازماً في تقديره
اعلم ان المسامحة ذلك التي قالها الشيخ
المترادف المشتق الدال على المشتق مع الدلالة
والمسامحة اي التي قالها الشيخ بالوضع
ما وضع له بل تمام ما وضع له فاقبل
قوله ان المسامحة هي التي قالها الشيخ
قوله ان المسامحة هي التي قالها الشيخ

وهو المسمى بغيره يكون محمولاً على غيره فيكون قوله الخ جازماً في تقديره
اعلم ان المسامحة ذلك التي قالها الشيخ
المترادف المشتق الدال على المشتق مع الدلالة
والمسامحة اي التي قالها الشيخ بالوضع
ما وضع له بل تمام ما وضع له فاقبل
قوله ان المسامحة هي التي قالها الشيخ
قوله ان المسامحة هي التي قالها الشيخ

وهو المسمى بغيره يكون محمولاً على غيره فيكون قوله الخ جازماً في تقديره
اعلم ان المسامحة ذلك التي قالها الشيخ
المترادف المشتق الدال على المشتق مع الدلالة
والمسامحة اي التي قالها الشيخ بالوضع
ما وضع له بل تمام ما وضع له فاقبل
قوله ان المسامحة هي التي قالها الشيخ
قوله ان المسامحة هي التي قالها الشيخ

وهو المسمى بغيره يكون محمولاً على غيره فيكون قوله الخ جازماً في تقديره
اعلم ان المسامحة ذلك التي قالها الشيخ
المترادف المشتق الدال على المشتق مع الدلالة
والمسامحة اي التي قالها الشيخ بالوضع
ما وضع له بل تمام ما وضع له فاقبل
قوله ان المسامحة هي التي قالها الشيخ
قوله ان المسامحة هي التي قالها الشيخ

قوله مستدرك يمكن ان يقال ذكره توطئة
وتوضيحاً للزوم او ذكره استطراداً بوجه
المقابلة افادة للمعنى فائقة او يقال
بوجهه لمقدره من كل وجه لانه كما قال
لان حصوله بالزوم بالخارجي منهم
منه انان حصوله بالزوم الذهني
فان اللزوم الذهني كونه او اما عدم
تسليم حصوله بالزوم الخارجى لان
اللزوم الخارجى كونه او اما عدم
قوله مستدرك يمكن ان يقال ذكره توطئة
وتوضيحاً للزوم او ذكره استطراداً بوجه
المقابلة افادة للمعنى فائقة او يقال
بوجهه لمقدره من كل وجه لانه كما قال
لان حصوله بالزوم بالخارجي منهم
منه انان حصوله بالزوم الذهني
فان اللزوم الذهني كونه او اما عدم
تسليم حصوله بالزوم الخارجى لان
اللزوم الخارجى كونه او اما عدم

قوله مستدرك يمكن ان يقال ذكره توطئة
وتوضيحاً للزوم او ذكره استطراداً بوجه
المقابلة افادة للمعنى فائقة او يقال
بوجهه لمقدره من كل وجه لانه كما قال
لان حصوله بالزوم بالخارجي منهم
منه انان حصوله بالزوم الذهني
فان اللزوم الذهني كونه او اما عدم
تسليم حصوله بالزوم الخارجى لان
اللزوم الخارجى كونه او اما عدم
قوله مستدرك يمكن ان يقال ذكره توطئة
وتوضيحاً للزوم او ذكره استطراداً بوجه
المقابلة افادة للمعنى فائقة او يقال
بوجهه لمقدره من كل وجه لانه كما قال
لان حصوله بالزوم بالخارجي منهم
منه انان حصوله بالزوم الذهني
فان اللزوم الذهني كونه او اما عدم
تسليم حصوله بالزوم الخارجى لان
اللزوم الخارجى كونه او اما عدم

قوله المستدرك يمكن ان يقال ذكره توطئة
وتوضيحاً للزوم او ذكره استطراداً بوجه
المقابلة افادة للمعنى فائقة او يقال
بوجهه لمقدره من كل وجه لانه كما قال
لان حصوله بالزوم بالخارجي منهم
منه انان حصوله بالزوم الذهني
فان اللزوم الذهني كونه او اما عدم
تسليم حصوله بالزوم الخارجى لان
اللزوم الخارجى كونه او اما عدم

قوله على الاستخدام وهو ان يراد بلفظه معنيا

قوله على الاستخدام وهو ان يراد بلفظه معنيا
الاستخدام المسمى باللفظ
المعنى المراد ويجوز ان يراد باللفظ المعنى
المراد ويجوز ان يراد باللفظ المعنى
المراد ويجوز ان يراد باللفظ المعنى
المراد ويجوز ان يراد باللفظ المعنى

قوله على الاستخدام وهو ان يراد بلفظه معنيا
حقيقيان او مجازيان او مختلفان لحد المعنيين
والضمير الراجع اليه معناه الاخر او يراد باحد ضمني

احد المعنيين ثم يراد بضميره الاخر معناه الاخر
كما في قوله الشاعر اذا نزل السماء بارض قوم
رعيناه وان كانوا غصبا فان المراد بالسما

المطر وبالضمير العايد اليه في رعيناه الكلاءه و
كلا المعنيين مجازي قوله ولذا اعادته مظهرا
الانساب ان يقال ويؤيده اعادته مظهره وفيه

مناقشة لان اعادته الشيء مظهرا اما تدل على
المغايرة اذا كان المقام مقام الضمير وهذا المقام
ليس كذلك تامل قوله على الاستخدام وهو ان يراد

بلفظه معنيا حقيقيان او مجازيان او مختلفا
احد معنيه وبالضمير الراجع اليه معناه الاخر كما
او يراد باحد ضمني احد المعنيين ثم يراد بضميره الاخر
معناه الاخر كما في قوله الشاعر اذا نزل السماء بارض
قوم رعيناه وان كانوا غصبا فان المراد بالسما

المطر

قوله على الاستخدام وهو ان يراد بلفظه معنيا
الاستخدام المسمى باللفظ
المعنى المراد ويجوز ان يراد باللفظ المعنى
المراد ويجوز ان يراد باللفظ المعنى
المراد ويجوز ان يراد باللفظ المعنى
المراد ويجوز ان يراد باللفظ المعنى

قوله على الاستخدام وهو ان يراد بلفظه معنيا
الاستخدام المسمى باللفظ
المعنى المراد ويجوز ان يراد باللفظ المعنى
المراد ويجوز ان يراد باللفظ المعنى
المراد ويجوز ان يراد باللفظ المعنى
المراد ويجوز ان يراد باللفظ المعنى

الاستخدام وهو ان يراد بلفظه معنيا احدهما
بضمير بالضمير الراجع الى ذلك اللفظ معناه الاخر او يراد باحد ضمني
او ضمير ذلك اللفظ احدهما او احد المعنيين ثم يراد بالآخرى بالضمير معناه
الاخر فالاول كقوله اذا نزل السماء بارض قوم رعيناه والآخر كما في غصبا
اراد بالسما الغيث وبالضمير الراجع اليه من رعيناه الغيث وان لا يكون
او قول البخاري صيغ الغضا والسكنية وان لم يشبه بين جموعه و
صلى على احد واحد بالضمير الراجع اليه في الغضا وهو الجوز ورف
السكنية ككلامه وبالاخر وهو النصب في شقوه القاد او وقد و بين
جموعه في ذلك اللفظ معناه الاخر كما في قوله اذا نزل السماء بارض قوم رعيناه

قوله ما صدر به كانه يزرع
ان الاصل زرع الا انما صدر
لا يحصل الا بهذا التمام
وانت تعلم انه يحصل
ايضا بحمل الخ لانه يحصل
العرضي لانه يحصل
وهو التقابل بالتضاد
فالدخول ضد الخروج
واما حديثه انصرف
المطلوب الى الكمال فاصدق
بجانب اليد احيا ثمانية
الظلمات كما اشر اليه
في التلخيص وغيره مفعول

والنسب بهذا
الاعتبار وهو
الذي لا يكون له
باعتبار النسب
الحيوان والنسب
فيكون النسب
والنسب اليه
مغايران تامل
عند النظر لا يتغير
الذي بذاته المفعول
اصطلاحا كما في
اذا كان المراد بالان
نفس الحقيقة واما
اذا كان المراد من
ما صدق عليه
فلا يحتاج الى هذا
المعنى بل يكفي التقابل
الاول كما لا يخفى
عاد

هذا حديثه استدل بمقدار تقدير
ان يقال اعاده النسخ بمعرفة
الثان عن الاول والمصراعاه الثاني
معرفة تدل على ان النسخ عن الاول
يد اعادته من غير ان الماد بالذات
المعنى الثاني فاجاب بقوله واما حديث

المنا سبة بين المعنى الغوي اصطلاحا
من المنا سبة وهو سمة اخرى على بعض
افراد الاصطلاحى على تقدير اوجوبها على
تقدير

بمعنى ان المعنى الاصطلاحى اللفظ الذى صادق
عليه فاطلاقه عليه
الاعتبار باعتبار
المعنى الغوي
بمعنى ان المعنى الاصطلاحى
بمعنى ان المعنى الاصطلاحى

والناطق مع الشخص فيكون النسب
سواء كان او كان فيكون النسب
والنسب اليه
مغايران تامل

المطر وبالضم العائد اليه في رعيته الكما
كلا المعينين مجازى **قوله** واما حديث اعاده
النسخ معرفة الخ اى حديث ان اعيد النسخ معرفة يكون
المراد به عين الاول **قوله** اى بان لا يكون جزءا منه
على هذا ينتقض تعريف العرضى بالنسخ اذ لا قابل
بكونه عرضيا والصواب حمل تعريفه الذى على التاويل
المذكور **قوله** لان القاعدة الم دليل لكون الضاحك
خارجا عن حقيقة جزئية **قوله** فاقدمها بعجز ثانيا
يعنى ان الضاحك ليس باقدم الخواص اذ الناطق اقدم
منه فيعبر خارجا **قوله** اصطلاحى يعنى ان اطلاق اللفظ
على النوع باعتبار المعنى الاصطلاحى وهو الذى
لا يكون خارجا عن حقيقة جزئية واما صحته
اطلاق لفظ الذاتى على ذلك المعنى الاصطلاحى
بحسب اللغة فباعتبار بعض افراده اعني الجنس
والفصل كالحوان والناطق مثلا ان كان المراد
بالذات نفس الحقيقة وباعتبار جميع افراده ان
كان المراد بالذات ماصداق عليه للحقيقة واما

قوله ما صدر به كانه يزرع
ان الاصل زرع الا انما صدر
لا يحصل الا بهذا التمام
وانت تعلم انه يحصل
ايضا بحمل الخ لانه يحصل
العرضي لانه يحصل
وهو التقابل بالتضاد
فالدخول ضد الخروج
واما حديثه انصرف
المطلوب الى الكمال فاصدق
بجانب اليد احيا ثمانية
الظلمات كما اشر اليه
في التلخيص وغيره مفعول

قوله ما صدر به كانه يزرع
ان الاصل زرع الا انما صدر
لا يحصل الا بهذا التمام
وانت تعلم انه يحصل
ايضا بحمل الخ لانه يحصل
العرضي لانه يحصل
وهو التقابل بالتضاد
فالدخول ضد الخروج
واما حديثه انصرف
المطلوب الى الكمال فاصدق
بجانب اليد احيا ثمانية
الظلمات كما اشر اليه
في التلخيص وغيره مفعول

قوله ما صدر به كانه يزرع
ان الاصل زرع الا انما صدر
لا يحصل الا بهذا التمام
وانت تعلم انه يحصل
ايضا بحمل الخ لانه يحصل
العرضي لانه يحصل
وهو التقابل بالتضاد
فالدخول ضد الخروج
واما حديثه انصرف
المطلوب الى الكمال فاصدق
بجانب اليد احيا ثمانية
الظلمات كما اشر اليه
في التلخيص وغيره مفعول

اريد مطلقا اي عدم الجواز مطلقا اي سواء
تحدد الاعتبار ان اختلفا فمنوع والظاهر
في تقرير الجواب ان يقال ان الكلي له اعتباران
اعتبار مفهومه واعتبار كونه جنسا للجنس وبها
اعتبار الاول اعلم من الجنس والتعريف به بهذا الا
الاعتبار وبالاعتبار الثاني لخص منه التعريف
ليس بهذا الاعتبار فلا يكون هذا تعريفا للعام
بالخاص فان قلت هذا التعريف اما حد واما
لا ذكر فيه الجنس مفيدا بميز واما ما كان بعينه فمفيدة
من الجنس والمميز فوجب ان يكون التعريف باعتبار
الجنسية فيكون تعريفا للعام بالخاص قلت
المعريف ما ذات الجنس لاعم وصف الجنسة واما
في الشرح فيفهم ان التعريف بالخاص يكون جازما
عند عدم اتحاد الاعتبارين وليس كذلك مع ان قوله
لان الكلي بمفهومه معرف واعلم من مطلق الجنس لا ينافي
عليه لا يخفى على المتأمل **قوله** والاصل ان اي كونه اعلم
ومعرفا وكذا اخص جازما باعتبار اعتبارين للتعريف

والسؤال باعتبار الجنس لان الجنس
يعتبر بالجنس لان الجنس معيش المعرف
المعرف فيكون المعرف الا الكلي والمدان الكلي
هو الجنس ويكون المعرف تقيدا لمتأمل
والسؤال باعتبار الجنس لان الجنس
يعتبر بالجنس لان الجنس معيش المعرف
المعرف فيكون المعرف الا الكلي والمدان الكلي
هو الجنس ويكون المعرف تقيدا لمتأمل
والسؤال باعتبار الجنس لان الجنس
يعتبر بالجنس لان الجنس معيش المعرف
المعرف فيكون المعرف الا الكلي والمدان الكلي
هو الجنس ويكون المعرف تقيدا لمتأمل

منه من حيث الخصوصية
فما جاز من اعتبارات
بالخصوص وان اردنا ان التعريف
مفهومه من اعتبارات
فلا تغفل

اي باعتبار المفهوم واعتبار كونه جنسا للجنس
وهنا **قوله** مع الابل او ههنا المعية الزمانية بل
مطلق الاجتماع فيكون كالتأكيد لقوله مجتبه
والخصوصية بمنزلة جميعا وتختلفان بالعدد
اي وان فرضا حتى يدخل فيه النوع المخصوص كشخص
مثلا **قوله** احتراز عن الجنس وخاصة فيه انما يكون
احتراز اعنها اذ اريد فيه قيد فقط بان يقال مقول
على كثير من مختلفين بالعدد دون الحقيقة فقط واما
اذ لم يرد هذا القيد ولم يرد فالاحتراز انما يحصل
بقوله في جواب ما هو يعرف بالتأمل **قوله** واما في
الفصل البعيد وخاصة للجنس والعرض العام **قوله**
كالحيوان في جواب ما زبدها يفهم من ان التناول
على الاحتراز عن الجنس واما في بقوله مختلفين اه
مع ملاحظة قوله في جواب ما هو مع ان الاحتراز عنها
كان بمجرد قوله بالعدد دون الحقيقة **قوله** فكيف تجوز
يحتسرها اي بقوله مختلفين بالعدد لكن ما احتز
عنها احد بمجرد قوله مختلفين بالعدد بل مع قوله
على المختلفين بالحقيقة

قوله كان كذا
شبهه بالادب
منه من حيث الخصوصية
فما جاز من اعتبارات
بالخصوص وان اردنا ان التعريف
مفهومه من اعتبارات
فلا تغفل

قوله كان كذا
شبهه بالادب
منه من حيث الخصوصية
فما جاز من اعتبارات
بالخصوص وان اردنا ان التعريف
مفهومه من اعتبارات
فلا تغفل

فقد قلنا في كتابنا في شرح الاشواق
 في كتابنا في شرح الاشواق
 في كتابنا في شرح الاشواق
 في كتابنا في شرح الاشواق

بالعدد مع ملاحظه قوله جواب ما هو فلا
 يرد الامثال وامثالها فلان عدم الاختلاف
 بالحقيقة مع الاتفاق لهما من زمان فلا يتفاوت
 في ورود هذه الاعراض بين نفي الاختلاف با
 الحقيقه وايجاب الاتفاق بها على ما لا يخفى
 واعلم انه لو قررت الاعراض هكذا تعبر
 النسخ النسخ وتتوض بالجنس لانه يصدق عليه
 انه مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون
 الحقيقه او متفقين بالحقيقه في جواب جملاء
 لان الحيوان مثله يقال في جواب ما زيد
 وعمه وهذا الفرس وذلك الفرس واجب
 عنه بان صح الجواب بالجنس ناظره الاستعمال
 السؤل على الحقيقه في المختلفين في آخر ما ذكره
 الشارح او اجيب بان المتبادر من القبوله
 المقبوله صراحة لا يمتنع والحيوان في المثال المذكور
 المذكوره ليس بمقول على كثيرين متفقين
 بالحقيقه بصره بل ضمنا لكان الكلام اسلم والسؤل

قوله واعلم انه لو قررت الاعراض هكذا تعبر
 اعراضها او ورد الشارح المحقق الترتيب
 له فاعرف وانك الموفق
 صحتي

عليه السلام
 عليه السلام
 عليه السلام
 عليه السلام

دون الحقيقه ولوجعل معني قوله فكيف يجز
 عنها بقوله مختلفين بالعدد دون الحقيقه
 كان له وجه لكن لا يناسب قوله في الجواب ما هو فلا
 تامل قوله هذا السؤل بالجنس وامثاله ان ورد
 فاما يرد على من يجتز عنها يوصف الكثيرين با
 بالمتفقين بالحقيقه بان يقال الحيوان مثلا
 يقال في جواب ما زيد وعمه وهذا الفرس وذلك
 الفرس مع ان زيدا وعمه وامتفقان بالحقيقه و
 كذلك الفرس وذلك الفرس فكيف يجز عنها
 ولا يرد على المصرا لا نفي الاختلاف بالحقيقه مع
 اثبات الاختلاف في العدد ولا يوجد مما ذكر
 شئ يقال على كثيرين مختلفين بالعدد دون
 الحقيقه في جواب ما هو وفي هذا المقام نظر
 اما ولا فلا ان كان السؤل على الاحترار عن
 للجنس وامثاله بقوله مختلفين بالعدد او بدون
 ملاحظه قوله في جواب ما هو فلا يندفع بالجواب
 المذكور وان كان على الاحترار عن بقوله مختلفين

قوله ما هو وجه از قوله دون الحقيقه
 في نظر الكلام وانما لم يذكر اختصار
 او يكفى السؤل وجهه من الكلام في الجواب
 ويمكن ان يكون وجهه من الكلام في الجواب
 لعدم بين السؤل على كثيرين بالجنس
 بان ان يثبت على عطفه من ذلك القيد
 انما يرد على من يجتز عنها يوصف الكثيرين با
 فاما يرد على من يجتز عنها يوصف الكثيرين با
 بالمتفقين بالحقيقه بان يقال الحيوان مثلا
 يقال في جواب ما زيد وعمه وهذا الفرس وذلك
 الفرس مع ان زيدا وعمه وامتفقان بالحقيقه و
 كذلك الفرس وذلك الفرس فكيف يجز عنها
 ولا يرد على المصرا لا نفي الاختلاف بالحقيقه مع
 اثبات الاختلاف في العدد ولا يوجد مما ذكر
 شئ يقال على كثيرين مختلفين بالعدد دون
 الحقيقه في جواب ما هو وفي هذا المقام نظر
 اما ولا فلا ان كان السؤل على الاحترار عن
 للجنس وامثاله بقوله مختلفين بالعدد او بدون
 ملاحظه قوله في جواب ما هو فلا يندفع بالجواب
 المذكور وان كان على الاحترار عن بقوله مختلفين

قوله فانه في الجواب المذكور لا يندفع بالعدد
 في نظر الكلام وانما لم يذكر اختصار
 او يكفى السؤل وجهه من الكلام في الجواب
 ويمكن ان يكون وجهه من الكلام في الجواب
 لعدم بين السؤل على كثيرين بالجنس
 بان ان يثبت على عطفه من ذلك القيد
 انما يرد على من يجتز عنها يوصف الكثيرين با
 فاما يرد على من يجتز عنها يوصف الكثيرين با
 بالمتفقين بالحقيقه بان يقال الحيوان مثلا
 يقال في جواب ما زيد وعمه وهذا الفرس وذلك
 الفرس مع ان زيدا وعمه وامتفقان بالحقيقه و
 كذلك الفرس وذلك الفرس فكيف يجز عنها
 ولا يرد على المصرا لا نفي الاختلاف بالحقيقه مع
 اثبات الاختلاف في العدد ولا يوجد مما ذكر
 شئ يقال على كثيرين مختلفين بالعدد دون
 الحقيقه في جواب ما هو وفي هذا المقام نظر
 اما ولا فلا ان كان السؤل على الاحترار عن
 للجنس وامثاله بقوله مختلفين بالعدد او بدون
 ملاحظه قوله في جواب ما هو فلا يندفع بالجواب
 المذكور وان كان على الاحترار عن بقوله مختلفين

بالعدد

قوله في جوابه انما هو
غداة تتبين وانما
قوله في ذاته لان
السؤال اه ويمكن ان
يقول في جوابه ان
قوله ليس على القول
مستدل بل حقيقة العلم
قوله تأمل في قوله
للتقدير قوله انما
هو انما هو انما هو
قوله في قوله انما
هو انما هو انما هو
قوله في قوله انما
هو انما هو انما هو

قوله في قوله انما هو
غداة تتبين وانما
قوله في ذاته لان
السؤال اه ويمكن ان
يقول في جوابه ان
قوله ليس على القول
مستدل بل حقيقة العلم
قوله تأمل في قوله
للتقدير قوله انما
هو انما هو انما هو
قوله في قوله انما
هو انما هو انما هو
قوله في قوله انما
هو انما هو انما هو

قوله في قوله انما هو
غداة تتبين وانما
قوله في ذاته لان
السؤال اه ويمكن ان
يقول في جوابه ان
قوله ليس على القول
مستدل بل حقيقة العلم
قوله تأمل في قوله
للتقدير قوله انما
هو انما هو انما هو
قوله في قوله انما
هو انما هو انما هو
قوله في قوله انما
هو انما هو انما هو

قوله في قوله انما هو
غداة تتبين وانما
قوله في ذاته لان
السؤال اه ويمكن ان
يقول في جوابه ان
قوله ليس على القول
مستدل بل حقيقة العلم
قوله تأمل في قوله
للتقدير قوله انما
هو انما هو انما هو
قوله في قوله انما
هو انما هو انما هو
قوله في قوله انما
هو انما هو انما هو

قوله في قوله انما هو
غداة تتبين وانما
قوله في ذاته لان
السؤال اه ويمكن ان
يقول في جوابه ان
قوله ليس على القول
مستدل بل حقيقة العلم
قوله تأمل في قوله
للتقدير قوله انما
هو انما هو انما هو
قوله في قوله انما
هو انما هو انما هو
قوله في قوله انما
هو انما هو انما هو

فقدنا فيهم من جهة ان المراد
بالمفرد ههنا معنى لا جزء ولا كالمفرد
والركب معنى له جزء سوا او بالجزء
لا ان المفرد معنى له جزء سوا او بالجزء
فقدنا فيهم من جهة ان المراد
بالمفرد ههنا معنى لا جزء ولا كالمفرد
والركب معنى له جزء سوا او بالجزء
لا ان المفرد معنى له جزء سوا او بالجزء

بالمفرد والركب ما يكون بالقياس اللفظي
سبق بل المراد معنى لا جزء له وبالركب معنى له
جزء فافهم وههنا نظر لان قولهم معنى الناطق
شيء له النطق ومعنى الفاعك شيء له الضحك
لا امثال ذلك ليس لاجل ما ذكر بل لاجل
ان معنى الشق شيء مما ثابت له المشق منه
الا انهم يقولون ان معنى الناطق شيء له
النطق حين لم يقع الناطق معر فالشيء ايضا
وايضا اذا لم يكن الفصل والخاصة مشتقا لم يكن
المعنى كذلك فان قلت اذا كان معنى الناطق
شيء له النطق يلزم ان يكون الناطق رسالا
شيان لان الشئ عارضة له قلت ليس
المقصود من قولهم معنى الناطق شيء له النطق
ان العبرة بمعناه عنوان الشيء فقط بل بل
مقصود ههنا ان العبرة فيه مفهوم يصدق
عليه الشيء سواء كان ذلك المفهوم
فقدنا فيهم من جهة ان المراد
بالمفرد ههنا معنى لا جزء ولا كالمفرد
والركب معنى له جزء سوا او بالجزء
لا ان المفرد معنى له جزء سوا او بالجزء

فقدنا فيهم من جهة ان المراد
بالمفرد ههنا معنى لا جزء ولا كالمفرد
والركب معنى له جزء سوا او بالجزء
لا ان المفرد معنى له جزء سوا او بالجزء
فقدنا فيهم من جهة ان المراد
بالمفرد ههنا معنى لا جزء ولا كالمفرد
والركب معنى له جزء سوا او بالجزء
لا ان المفرد معنى له جزء سوا او بالجزء
فقدنا فيهم من جهة ان المراد
بالمفرد ههنا معنى لا جزء ولا كالمفرد
والركب معنى له جزء سوا او بالجزء
لا ان المفرد معنى له جزء سوا او بالجزء

نفس

فقدنا فيهم من جهة ان المراد
بالمفرد ههنا معنى لا جزء ولا كالمفرد
والركب معنى له جزء سوا او بالجزء
لا ان المفرد معنى له جزء سوا او بالجزء
فقدنا فيهم من جهة ان المراد
بالمفرد ههنا معنى لا جزء ولا كالمفرد
والركب معنى له جزء سوا او بالجزء
لا ان المفرد معنى له جزء سوا او بالجزء

نفس الشيء والجوهر والجسم الى غير ذلك كما يشير اليه
الشارح بقوله فانه كان معناه جسم له النطق اه
قوله اما بكنهه اي بجزء ذاتياته **قوله** يخرج التصديق
بناء على ان المراد بالتصور ما يقابل التصديق
كما هو المتبادر **قوله** وقولنا لا اكتسابا يخرج للملزم
اه وذلك لان الاكتساب هو التحصيل بطريق
الكسب بان يوضع المطلوب لتصور المشقور
اولا ثم بعد ذلك ذاتيات او عرضيات ويؤلف
بعضها مع بعض تا ليفا يؤدي الى المطلوب
وتصورات الملزم البينة الحاصلة من
تصورات الملزم ليس حصولها كذلك
فلا دخولها في التعريف ولان الاكتساب يحصل
ما ليس بحاصل وتصور الملزم ليس بسبب
لتحصيل تصورات الملزم البينة بعد
ما لم يحصل بل كطورها في الطلب حتى لو فرضنا
تصور اللازم غير بديهي لم يحصل مجرد الملزم
بل بعض اللوام البينة يتوقف عليه تصور الملزم
كالصيرورة العمى وهو عدم البصر له المضاف

نفس

فقدنا فيهم من جهة ان المراد
بالمفرد ههنا معنى لا جزء ولا كالمفرد
والركب معنى له جزء سوا او بالجزء
لا ان المفرد معنى له جزء سوا او بالجزء
فقدنا فيهم من جهة ان المراد
بالمفرد ههنا معنى لا جزء ولا كالمفرد
والركب معنى له جزء سوا او بالجزء
لا ان المفرد معنى له جزء سوا او بالجزء
فقدنا فيهم من جهة ان المراد
بالمفرد ههنا معنى لا جزء ولا كالمفرد
والركب معنى له جزء سوا او بالجزء
لا ان المفرد معنى له جزء سوا او بالجزء

تقولون ان كل ما لا يتصور
بغيره لا يتصور بغيره
بعض اللزوم فلا يكون تصور
اللزوم لغيره بل لا يكون تصور
اللزوم لغيره بل لا يكون تصور
اللزوم لغيره بل لا يكون تصور

من حيث هو مضاف بنوفق تصور عا تصور
المضاف اليه فلا يكون تصور اللزوم مضافا
وكما سبب
وكاشفا لتصور اللزوم بل سببا لحصوله في
الذي لا يحد ذلك الوجه بل عا وجه الخطور والاختصاص
هو الاول لا الثاني ولا في الحصول بالكتابة يكون
بالقصد والاختيار التبعة وحصول تصورات اللزوم
من تصورات الملزومات ليس كذلك **قوله** يشمل الحد
يعني انه اعتبار قولنا ما يكون تصور سببا لكتابة تصور

الشيء ما يكون تصور سببا لكتابة تصور بالكتابة
ولا يكون شاملا للرسم بل يكون مختصا بالحد فقولنا
اما اوله ويشمل كليهما مشمولا ظاهرا **قوله** والتقسيم
للحدود لا يحد بغير لما كان طريق صورة التقسيم
الواقع في التعاريف فقد يكون للحدود وقد يكون
للحدود على طريق الشك والتشديد بينه التقسيم
للحدود لا يحد وقد تقرر في امثال هذا من التعاريف
المشتملة على صورة التردد سؤال من وجهس الاول
الا التحديد اما يكون للماهية من حيث هي وهذا
تعريف لاقسام المعرف فانه ما يكون تصور سببا

لحدود لا يكون على طريق الشك
كما هو في الماهية لان كلمة او في الحد
يكون التنوع فيكون موحدا للتنوع
بجواز او في الحد وقد تقرر في امثال هذا من التعاريف
فلا يكون موحدا للشك عا
قوله لا يحد على طريق الشك او
التشديد والاعلى طريقا
اما او في الحد وقد تقرر في امثال هذا من التعاريف
فلا يكون موحدا للشك عا

قوله فحشا بالحد ولو قيل
في تعريف المعرف هو ما يكون
تصوره سببا لكتابة
تصور الشيء بوجه عينة
عما عداه بل المتبادر منه
الرسم فيكون مختصا بعماد
قوله وقولنا اما واوله الذي
يظهر اما واوله ويجعل
الشكل مفصلا لانظما
اوله اعتبر التبادر بين
هنا والاشياء لا يحد
يعتبر كما هنا في الحد
ظهوره منتظنا
او التقسيم لا يحد ولا يحد
وكذا في جميع ما ذكره في هذا المقام
من التحديد والحد والحدود
لا يحد في الاصطلاح وهو
قوله في تعريف الماهية
او في الحد وقد تقرر في امثال هذا من التعاريف

قوله لا يحد على طريق الشك
كما هو في الماهية لان كلمة او في الحد
يكون التنوع فيكون موحدا للتنوع
بجواز او في الحد وقد تقرر في امثال هذا من التعاريف
فلا يكون موحدا للشك عا
قوله لا يحد على طريق الشك او
التشديد والاعلى طريقا
اما او في الحد وقد تقرر في امثال هذا من التعاريف
فلا يكون موحدا للشك عا

قوله لا يحد على طريق الشك
كما هو في الماهية لان كلمة او في الحد
يكون التنوع فيكون موحدا للتنوع
بجواز او في الحد وقد تقرر في امثال هذا من التعاريف
فلا يكون موحدا للشك عا
قوله لا يحد على طريق الشك او
التشديد والاعلى طريقا
اما او في الحد وقد تقرر في امثال هذا من التعاريف
فلا يكون موحدا للشك عا

قوله سأل من
وجوبه قال الشيخ الوالد رحمه الله
انما يقيد بغيره في الوجود الواحد
وذلك لان مادة الوجود الواحد
او للتعريف فيقيد بغيره في الوجود
الواحد او في الوجود الواحد
او في الوجود الواحد

لاكتساب تصور الشيء بكنهه وما يكون تصور سببا لكتابة
تصور الشيء بوجه عينة عا عداه قسما واخرا من تحت المعرف
وان كان لفظه او المترادف هو الوجود فيسبب في التعريف الذي
يقصد به الشيء بل هو الوجود من الاول ان هذا التعريف هو الوجود
الذي هو خاصة له مميزة اياه عا عداه وعن الحد ان الوجود
ان اوله التعاريف التي ذكر فيها التردد بل هو للتقسيم
او ليا ما كان من التسميات المذكورين فهو قسم من الحدود
وحاصل ان المراد بان الوجود في الحد ووجه هذا
وهو انه الذي يكون تصور سببا لكتابة تصور الشيء بكنهه
وقسما اخر من حده ذلك وهو انه الذي يكون تصور سببا
لاكتساب تصور الشيء بوجه عينة عا عداه او بوجه غير
كنهه بقرينة المقابلة فمنه الحقيقة حين ان التقسيم
المتخالفين في الحقيقة المحضه المتشاكلين في ماهية
مطلق المعرف ولم يرد بان الحد اما هذا واما
ذلك على سبيل الشك والتشكيك فيسبب في التحديد كذا في

قوله لا يحد على طريق الشك
كما هو في الماهية لان كلمة او في الحد
يكون التنوع فيكون موحدا للتنوع
بجواز او في الحد وقد تقرر في امثال هذا من التعاريف
فلا يكون موحدا للشك عا
قوله لا يحد على طريق الشك او
التشديد والاعلى طريقا
اما او في الحد وقد تقرر في امثال هذا من التعاريف
فلا يكون موحدا للشك عا

قوله لا يحد على طريق الشك
كما هو في الماهية لان كلمة او في الحد
يكون التنوع فيكون موحدا للتنوع
بجواز او في الحد وقد تقرر في امثال هذا من التعاريف
فلا يكون موحدا للشك عا
قوله لا يحد على طريق الشك او
التشديد والاعلى طريقا
اما او في الحد وقد تقرر في امثال هذا من التعاريف
فلا يكون موحدا للشك عا

في السؤال ذلك انه
منع من ان يكون
تارة بان التقسيم لا
للإبصار وتارة بان تعريف
الاقسام يحصل خاصة
للعرف مميزة له عا عداه
بذلك ينبغي ان يقرر بهذا
الموضوع

قوله لا يحد على طريق الشك
كما هو في الماهية لان كلمة او في الحد
يكون التنوع فيكون موحدا للتنوع
بجواز او في الحد وقد تقرر في امثال هذا من التعاريف
فلا يكون موحدا للشك عا
قوله لا يحد على طريق الشك او
التشديد والاعلى طريقا
اما او في الحد وقد تقرر في امثال هذا من التعاريف
فلا يكون موحدا للشك عا

قوله لا يحد على طريق الشك
كما هو في الماهية لان كلمة او في الحد
يكون التنوع فيكون موحدا للتنوع
بجواز او في الحد وقد تقرر في امثال هذا من التعاريف
فلا يكون موحدا للشك عا
قوله لا يحد على طريق الشك او
التشديد والاعلى طريقا
اما او في الحد وقد تقرر في امثال هذا من التعاريف
فلا يكون موحدا للشك عا

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

شرح الواقعة في شرح المقاصد ان تعريف الشيء بالخواص
التي لا تشمل كل منها الا بعضا فانه يجوز ان يذكر
الجميع بطريق التقييد محصيا كل صفة من صفاته
وهي كونه على احد الاوصاف وتقع كل اوليات اقسام
الحدود والادبير والترديد الذي ينافي التحديد
اذ عرفت بهذا فنقول فنقول الشرح وعلمته كون
الانفصال لمنع الخلو على ما ترى ليس بوجوه وحيلان
الانفصال ليس لمنع الخلو فقط بل الانفصال
حقيقي **قوله** وعلمته كون الانفصال لمنع الخلو
قيل لانه لو كان التقييد للحد فلا يخفى ان يكون
الشيء حدين تامين فيجب ان يكونا متساويين
وليس كذلك لان ما هو جيب التميز اعتم مما يجب
الاطلاع على الكذا او يكونا ناقصين او احدهما
تاما والاخر ناقصا وعلى التقديرين لا يلزم الاخصا
في الشقيين لان الحد ناقص كون مركبا من الجنس
البعيد

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

البعيد والفصل القريب يتعد بتعدو الجنس البعيد فلم
يصرف ح الانفصال المانع عن الخلو ويزان هذا
انما يتم اذا ثبت كون الجنس البعيد هذه المادة اكثر
من اثنين على تقدير تسليم بقده وهو غير معلوم
على ان المساويين الحدين الناقصين لشيء
واحد وكذا بين الحد التام والناقص لشيء واحد وجب
بناء على اشتراط التساوي بين المعرف والمعرف
لا سيما بين الحد والحدود فلا فرق بين كون التامين
حدين تامين وكونهما غير الحدين التامين هما فالفرق هو
تحكم بل عدم المساواة علمته اخرى كونه التقييد
للحدود والحد وقيل المراد ان التقييد لو كان للحد لوجب
انه يكون الانفصال لمنع الجمع لان الماهية الواحدة لا
يكون الا احد المفهومين المتغايرين وما اذا كان التقييد
للحدود ويجوز ان يكون الانفصال لمنع الخلو وما
كان الانفصال ههنا لمنع الخلو علم ان التقييد للحدود

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله في تعريفه
قوله في تعريفه
قوله في تعريفه

قوله وحقيقته في
قوله وحقيقته في الاضافه
احدهما وحدهما والآخر كونهما حقيقيتين
في اللفظ مجازين في المعقول ليس احدهما
ان ما توفى في بعض النسخ او حقيقته في
ومجازان في الاخر غلط فاذا لفظ حقيقته
ومجازان في الحقيقة والمجازي هو المعنى

فوقنا والارض تحتنا والله واحد وواجب الوجود
واحد قوله فالقول هو المركب ملفوظ اي حال كونه

المراد به القول الملفوظ جنس للقضية الملفوظة
وهو ان كان التعريف للقضية الملفوظة وحال كون
المراد به القول المعقول جنس للقضية المعقولة وهو
اذا كان التعريف للقضية المعقولة وذلك لان

لفظي القضية والقول اما مشتركان بين المعنيين
او حقيقيان في احدهما ومجازيان في الاخر كما قرره
وعلا كونه التقديرين لا يجوز ارادة كلا المعنيين
بهما معاً اذ لا يجوز الجمع بين معنى الحقيقة والمجازي و

لا بين المعنيين المشتركين في الاوادة باللفظ
قوله وباقى القيود الاظهر ان يقال والقيود الاخير
لان الباقي قيد واحد لا قيود لكن المراد المتبقي من
القيود قوله لان صدق القول وكذبه اعلم ان
معنى صدق العاقل وكذبه في قوله انه صادق او كاذب

متعلق بقوله وكذبه بقوله صدق
العبارة واحدة في اختلاف
فان كان بغير اللفظ

قوله باللفظ اي لفظ واحد في حالة واحدة
او حقيقيان في المعقولين مجازان في المعقولين
لا بالعكس كما بين في المطلة وهما
احتمالان اخران وهما ان يكونا مجازين
فيها وحقيقته في معنى اخر او في
معنيين اخرين وان لم يتفرضا بعد

عنه اي ان اطلاق القيد على
وتفرقة بين التعريفين بان يطلق على
متعارف بل التعريف هو ان يطلق على
الوجود وليس فاطلاق صفة
الجمع على ما فوق الواحد في معنى
غير متعارف وكان المعنى يستلزمها
عنه لا يخفى فانهم قد جعلوا الصدق
قوله بقران المركب الذي كونهما
والكذب يسمى خاتمة حيث احتملها
ومن حيث اشتراك الحكم قضية وما
حيث افاد الحكم اخبارا ومن حيث
كونه جزاء من الالف مقدرته وما حيث
يطلب بالالف مقدرته من حيث يقع
في العلم وتسمى الالف مقدرته

قوله العلم مع صدق القائل
في قول الكلام ان الصدق
اللفظ في الحقيقة واللفظ
يكون صدق القائل في الحقيقة
والصدق في اللفظ
قوله العلم مع صدق القائل
في قول الكلام ان الصدق
اللفظ في الحقيقة واللفظ
يكون صدق القائل في الحقيقة
والصدق في اللفظ

سئل الخليل بن ابي اسحاق
صان على المذهب والظاهر
علا النظام والظاهر
امادة مادة افتراقية للمذهب
وقاوة اجتماعية للنظام

وصديق القول مطابقة حكمه للواقع وان لم يكن مطابقا
للاعتقاد على مذهب الجمهور او للاعتقاد على مذهب
المخبر وان كان غير مطابقا للواقع على مذهب النظام

اولها معاني للواقع والاعتقاد على مذهب
للمخبر وان كان غير مطابقا للواقع على مذهب النظام
وان كان مطابقا للاعتقاد او عدم مطابقتها
للاعتقاد وان كان مطابقا للواقع عند النظام

اولها معاني للمخبر والواقع على مذهب النظام
لاحد هما دون الاخر ليس بصادقا ولا كاذبا عند
المخبر فلا ينحصر الخبر في الصادق والكاذب عند
بل يكون بينهما واسطة واما على المذبيبين الاوليين

فلا واسطة بينهما والحق مذهب الجمهور على ما بين
في المصطلح قوله لان الحكم اداء للواقع في نفس الامر
من طرفي النسبة اي قسما وهما التثبت والافتقار
او وقوعها اولا وقوعها اى اداء الواقع في نفس

المراد بالنسبة هو وقوعها
الاخبار والنسبة هو وقوعها
سئل الخليل بن ابي اسحاق
صان على المذهب والظاهر
علا النظام والظاهر
امادة مادة افتراقية للمذهب
وقاوة اجتماعية للنظام

قوله وحقيقته في
قوله وحقيقته في الاضافه
احدهما وحدهما والآخر كونهما حقيقيتين
في اللفظ مجازين في المعقول ليس احدهما
ان ما توفى في بعض النسخ او حقيقته في
ومجازان في الاخر غلط فاذا لفظ حقيقته
ومجازان في الحقيقة والمجازي هو المعنى

قوله العلم مع صدق القائل
في قول الكلام ان الصدق
اللفظ في الحقيقة واللفظ
يكون صدق القائل في الحقيقة
والصدق في اللفظ

الامر هو الثبوت او الوقوع كما في القضية الموجبة
 او اداء ان الواقع فيه هو الانتفاء او الوجود
 كما في السالبة فلا بد من ان يكون بين طرفي القضية
 في نفس الامر مع قطع النظر عما في الذهن ثبوت او
 انتفاء او وقوع او لا وقوع حتى يؤدي فان كان
 المؤدى هو ما في نفس الامر من الثبوت والانتفاء
 او الوقوع او الوجود بان كان الاداء للثبوت
 او الوقوع وكان ما في نفس الامر ايضا هو الثبوت
 او الوقوع او كان الاداء الانتفاء او الوجود
 كما في ما في نفس الامر هو الانتفاء او الوجود
 يكون الحكم الذي هو الاداء مطابقا للواقع والآن
قوله ولا اداء في الانتفاء اذ اداء للواقع في
 نفس الامر من طرفي النسبة مع قطع النظر عما في الذهن
 في الانتفاء كما في بعث الانتفاء اذ اداء
 يحصل في الحال بهذا اللفظ وهذا اللفظ موجب له لا

قوله الاداء او ان لم يكن كذلك فلا بد
 مطابقا للواقع بان كان الاداء للثبوت
 كقولنا ويقام في الذهن ما في نفس
 الامر هو الثبوت بل كما في الانتفاء
 او كان الاداء للانتفاء كقولنا
 ليس يقام في الذهن ما في نفس الامر
 هو الانتفاء بل كما في الثبوت فلا
 يكون الاداء مطابقا للواقع ونفس
 الامر كما لا يخفى
 قوله في السبع اه حاصله ان الانتفاء
 لا يقع له في نفس الامر مع قطع النظر
 عما في الذهن فلا اداء له وفيه نظر
 لان الشئ من الدنيا احسن منها
 نسبة الكلام من الانتفاء لا بد
 ان يكون بينها مع قطع النظر
 الانتفاء ونسبة في الواقع بالضرورة
 غاية ان يكون سلبية فلا بد
 لا واقع في الانتفاء كما في بعث الانتفاء
 اداء ذلك الواقع فيها ونفس
 في التقييدات

قوله في السبع ذلك فلهذا
 بقوله على ان كونها النسبة
 لا في الشئ بل في النسبة
 بانها عند ذلك او هو مبدئ
 ذلك او سلبها عماد

الامر واقع مع قطع النظر عن هذا اللفظ وهذا اللفظ
 اداء له وهو ظاهر كذا الاداء في التقييد اذ الحكم اداء
 للواقع في نفس الامر من طرفي النسبة الذين هي النسبة
 بان هذا ذاك وهذا ليس ذاك مثله او هو توعدا بعينه
 ان النسبة واقعة وليس بواقعة اعلم ان معنى اداء
 للواقع هو ايضا الى الالف مع ولا يكون هذا الا بالحكم
 بالجزء والقضية وليس هذا حكم الجزلان للحكم في
 اصطلاح المنطقيين اما نفس النسبة الحاصلة
 في الذهن او ادراك وقوعها او لا وقوعها اللهم الا
 ان يشك في محل على احد هذين المعنيين بنوع محمل
 فالاول ان يقال والحكم في الانتفاء والتقييد
 يطابق الواقع ولا يطابقه لان الحكم اما نفس النسبة
 التامة او الادعاء بها ولا يوجد شئ من هذين في شئ من
 الانتفاء والتقييد اذ ما في التقييد اذ اداء النسبة
 تامة بين طرفيها واما في الانتفاء اذ اداء النسبة
 فاحتمل فلا يخفى

قوله ان الحكم اداء او لا وقع النسبة
 يقال ان الواقع لها فاداء له
 قوله او توعدا او لا وقوعها بالرفع
 عطفا على النسبة المرفوعة فاللفظ
 عطفا لا وقوعها على وقوعها هو
 العوا والواصلة دون او الفاصلة
 مقتضى
 كما لا يخفى
 قوله ايضا الى الالف مع بنوع الاداء
 اللفظ وقد شربنا الى ان الحكم
 هو الاداء لنفسه وهو الاداء
 على وجه الادعاء وبه يدعى ايراد
 هذا بل محمل فخذ كما مقتضى
 ان يقال ان هذا في حيزه
 قوله فالاول ان يقال يطابق
 بلا حيزه زيادة قوله يطابق
 الواقع او لا يطابقه وعلا حيزه
 عدم تقييد النسبة التامة بالجزء
 وبلا حيزه قوله فانه لا يتصور
 فكانه حقا ان في الانتفاء
 حكما ولكن لا واقع لها حتى
 مطابقه او عدم مطابقه
 فاحتمل فلا يخفى مقتضى

قوله بعينه ان النسبة اه
 يعني ان الحكم اداء وقوع النسبة
 او لا وقوعها لا بعينه اداء مفرد منها
 اداء امر محلي اذ ان فصل يكون
 بين الكبر التام للجزء ان
 النسبة واقعة او ليست بواقعة
 فاصح التام مقتضى
 قوله بعينه محمل بان يقال الاداء
 بعينه المؤدى من قبيل كون
 اعصم بعينه المقبول او
 يقال الحكم ما يفهم من اداء
 للواقع عماد

بل الامر بالعكس لان كما
 واقع كذا الاداء له
 لانه يلزم منه في النسبة اصلا

قوله ان العلم بالاشياء
معرفة بالاشياء
فان العلم بالاشياء
معرفة بالاشياء

فيها المطابقة وجود او عدمها في نفس الامر
ليس فيها في نفس الامر حتى يطابقه ما في الذهن
او لا يطابقه بل النسبة انما توجد بنفسها لا يتبين
ولهذا سمي انشائي **قوله** لا بد منها من ايقاع
النسبة او يفهم من ان الايقاع والانشاء جزء
من القضية وليس كذلك فيبقى ان يقال لا بد فيها
من النسبة للحكمة او وقوعها او لا وقوعها ويمكن
التصحيح بان يراد لا بد في العلم بها من ايقاع النسبة
قوله ان كانت بثبوت مفهوم لمفهوم قيل المراد
بالمفهوم ما يفهم من اللفظ لا ما يقابل الذات اعلم
ان تسمية القضية التي يحكم فيها بثبوت مفهوم
لمفهوم او سلبه من مفهوم عملية لثبوت الحمل في بعض
افرادها وهي الموجبة وكذا تسمية ما يحكم فيها
بثبوت مفهوم عند مفهوم اخر او سلبه متصلة و
تسمية ما يحكم فيها بثبوت مبيانية مفهوم عن اخر

قوله وليس كذلك لان الايقاع
علم القضية معلوم العلم بها
قوله وليس كذلك لان الايقاع
علم القضية معلوم العلم بها
قوله وليس كذلك لان الايقاع
علم القضية معلوم العلم بها

قوله قيل المراد بالمفهوم
بصيغة القدرية لان المفهوم
هو اللفظ او اللفظ المخصوص
من اللفظ ليس فيه فائدة الاشارة
بان القضية المعقولة ليست
بقضية مالم يعتمدها باللفظ
وذلك بطبيعة وان بعض
الحقوقي حقيق الا ان الحكم
القضية على المفهوم مطلق
كأنه عبارة لا يسر والذوات
في الطبيعية وعلا وديسري
التي هي غير قائل الشارح
الحقوقي اختار هذا التحقيق وان
كان بعض عبارة نظرية المشهور
ولانها سوسق الحكم في الامر
في جانب العلم بالاشياء وليس
كذلك

قوله ان العلم بالاشياء
معرفة بالاشياء
قوله ان العلم بالاشياء
معرفة بالاشياء

اصطلاحية وهي
اصطلاحية وهي
اصطلاحية وهي

او سلبها منفصلة لوجود الاتصال والانفصال
في الموجبة واما تسميتها بشرطية فلوجود الشرط
في المتصلة صريحا وفي المنفصلة معنى لان قولنا
العدد اثنان زوج واما مرد في قوة قولنا ان كان
العدد زوجا فله يكون فردا وان كان فردا فله يكون
زوجا **قوله** ومن هذا يعرف انه ولو قال بدله فالاول
يسمى شرطية متصلة والثاني يسمى شرطية
منفصلة كما قال واما شرطية متصلة ام كان
اولى اذ لم يعرف مما مر الا ان اسم الشرطية الواسية
واما ان يكون احدهما متصلة والاخر منفصلة فله
قوله والجزء الاول هو المراد بالاولية ما هو بالطبع
او اعم مما هو بالطبع وبالوضع حتى يدخل فيه موضع
الحليلة التي هو جملة فعلية مثل ضرب زيد ولو قال
والحكوم عليه والحكوم به بدل الجزء الاول والثاني
كان اظهر **قوله** وان تأخر وضعها كما في قولنا

قوله ان العلم بالاشياء
معرفة بالاشياء
قوله ان العلم بالاشياء
معرفة بالاشياء

قوله ان العلم بالاشياء
معرفة بالاشياء
قوله ان العلم بالاشياء
معرفة بالاشياء

قوله ان العلم بالاشياء
معرفة بالاشياء
قوله ان العلم بالاشياء
معرفة بالاشياء

قوله ان العلم بالاشياء
معرفة بالاشياء
قوله ان العلم بالاشياء
معرفة بالاشياء

قوله ان العلم بالاشياء
معرفة بالاشياء
قوله ان العلم بالاشياء
معرفة بالاشياء

قوله وفيه ما في قوله مع ما في قوله
تفريع اللفظ لان لفظ القضية مرفوع في الشرط
ومقتضى الشرط ان يكون منصوبا ومنه في الشرط
بالمقتضى ان يكون منصوبا في الشرط
او تغييرا عن احوال في الشرط
قوله وفيه ما في قوله مع ما في قوله
للمفهوم بل مراد ان الشرط في الشرط
يكون النسبة التقيدية والنسبة
القائمة وما مراد من النسبة
العبارة بمراد ان الشرط في الشرط
على المفهوم ان يكون تطبيقا على
الذاتين قطعاً فافهم مقتضى
قوله وفيه ما في قوله مع ما في قوله
فان هذا هو الموضوع الفرضي الشخصي
فان هذا التقدير صحيح في قوله
مع ما في قوله وفيه ما في قوله
والسلب لا يقتضى وجود الموضوع
فصله عن كونه كل افراد او بعض
ففسر بقوله وهو الموضوع
ان الفرضي ارجع الى نفي الشخص
نفي وجود الموضوع لان الفروض
ان موضوع القضية المحصورة
موجبة كانت او سلبية ما ذاء
فذلك الفرض انما يتحقق بعد وجود
الموضوع كما هو مقتضى التقدير
فان قوله فكيف كلما اعلام بان
قوله فان بيننا ان نرفع على كونه الموضوع
لان لا لزوم بين نفي الشخص والموضوع
ونبيي كونه الموضوع

النهار موجود كل كانت الشمس طالوع والقول
بحد في الجزاء في مثل هذا انما هو لرعاية جانب اللفظ
من حيث الخوف **قوله** ومما مر علم ان القضية اه وفيه
ما في قوله ومنه ينز يعرف ان الشرطية اما متصلة
اه فليست ذكر **قوله** ان كان الحكم فيها بالابقاء اه
وهو ادراك ان النسبة واقعة او مطابقة لما في
نفس الامر والانتزاع وهو ادراك ان النسبة
ليست بواقعة اى ليست بمطابقة لما في نفس الامر
سواء كان هذا الادراك موافقاً للواقع وما في
نفس الامر او لا فينت والقبض الكاذبة ايضا
هذا اذا اريد بالنسبة مورد الايجاب والسلب
وهو مراد الشارح ههنا واما اذا كانت النسبة
القائمة الخبرية فالابقاء اذعان النسبة الايجابية
والانتزاع اذعان النسبة السلبية **قوله** واما
على غيره اى على غير موضوع شخص وهو الموضوع

الغير
قوله وفيه ما في قوله مع ما في قوله
تفريع اللفظ لان لفظ القضية مرفوع في الشرط
ومقتضى الشرط ان يكون منصوبا ومنه في الشرط
بالمقتضى ان يكون منصوبا في الشرط
او تغييرا عن احوال في الشرط
قوله وفيه ما في قوله مع ما في قوله
للمفهوم بل مراد ان الشرط في الشرط
يكون النسبة التقيدية والنسبة
القائمة وما مراد من النسبة
العبارة بمراد ان الشرط في الشرط
على المفهوم ان يكون تطبيقا على
الذاتين قطعاً فافهم مقتضى
قوله وفيه ما في قوله مع ما في قوله
فان هذا هو الموضوع الفرضي الشخصي
فان هذا التقدير صحيح في قوله
مع ما في قوله وفيه ما في قوله
والسلب لا يقتضى وجود الموضوع
فصله عن كونه كل افراد او بعض
ففسر بقوله وهو الموضوع
ان الفرضي ارجع الى نفي الشخص
نفي وجود الموضوع لان الفروض
ان موضوع القضية المحصورة
موجبة كانت او سلبية ما ذاء
فذلك الفرض انما يتحقق بعد وجود
الموضوع كما هو مقتضى التقدير
فان قوله فكيف كلما اعلام بان
قوله فان بيننا ان نرفع على كونه الموضوع
لان لا لزوم بين نفي الشخص والموضوع
ونبيي كونه الموضوع

قوله مع الامر
الامكنة الاجتماع وانما
اعتبرت الاحوال بان يكون ممكنة
الاجتماع لانها لو كانت جميع الاحوال
ليكون كل واحد ممكنة الاجتماع او لا
ما لا يلزم مع ان الاحوال لا يمكن
الاجتماع فان كان المقدم اذ ان شرط
شروط هذا الموضوع استلزم
عدم التوافق او عدم
فان يكون التوافق استلزم
والا لكان المقدم على اللفظ
ويوجد من الاحوال ما لا يعان
معه كقوله الطرفان فان ان كان
الوضع لازم للمفهوم مع ان اللفظ
الوضع لازم مع ان اللفظ
وانه محال وانما لم يقرب
الاحوال في نفس الامر لان تلك الاحوال
وتجارات متشعبة في نفس الامر
ممكنة الاجتماع مع المقدم فانك
اذا قلت كما كان في الطوبى
جوهره كان معناه الاحوال الممكنة
لازمة لفرضية على جميع الاحوال
الاجتماع مع فرضية كونه صابلا
مع ان كونه زيدا صابلا غير ممكنة
نفس الامر وان كان الحكم الاجتماع
مع فرضية الطوبى او غيرهما
فقد قلنا ان اللفظ نوع والطوبى
القضية ان طبيعيتها عند ظهورها
الى ان مثل هذا القضايا تستعمل
الموضوع فيكون هو الطبيعة فيد العموم
الطوبى ما حيث انعم بوجوده بالجوهرية
والان في اللفظ نوع والطوبى
والان في اللفظ نوع والطوبى
فانواع القضايا تستعمل في اللفظ
فانواع القضايا تستعمل في اللفظ

الغير المشخص فيكون كليا فالابتن كجته اه **قوله** وان
في الشرطية اى هذا في الحقيقة واما في الشرطية فان كان
الحكم اه **قوله** والوضع اه وهو الاجوال الحاصلة للمفهوم
بحسب اجتماع مع الامور الممكنة الاجتماع معه وان كانت
بمحاذاة في نفسها فاذا قلنا كذا كان زيدا سانا
كان حيوانا معناه ان لزوم حيوانية زيد لان نسبة
ثابت مع كل وضع يمكن ان يجامع مع ان نسبة
زيد مع كونه قائم او قاعدا او كاتب او ضاحكا او كونا
الشمس طالوع او غير طالوع وكونه شريك البري
او غير موجود الى غير ذلك **قوله** التقسيم غير حاصر
وتقسيم القضية الى الشخصية والمحصورة والمركبة
غير حاصر لعدم ذكر الطبيعة فيه مع انها قضية عملية
حكم فيها بشبوت مفهوم المفهوم كقولنا الان نوع الطوبى
جنس **قوله** القضية المستعملة في العلوم والشخصية
قد تستعمل في اللفظ وان كان قليلا فلان ذكرها

الغير
قوله وفيه ما في قوله مع ما في قوله
تفريع اللفظ لان لفظ القضية مرفوع في الشرط
ومقتضى الشرط ان يكون منصوبا ومنه في الشرط
بالمقتضى ان يكون منصوبا في الشرط
او تغييرا عن احوال في الشرط
قوله وفيه ما في قوله مع ما في قوله
للمفهوم بل مراد ان الشرط في الشرط
يكون النسبة التقيدية والنسبة
القائمة وما مراد من النسبة
العبارة بمراد ان الشرط في الشرط
على المفهوم ان يكون تطبيقا على
الذاتين قطعاً فافهم مقتضى
قوله وفيه ما في قوله مع ما في قوله
فان هذا هو الموضوع الفرضي الشخصي
فان هذا التقدير صحيح في قوله
مع ما في قوله وفيه ما في قوله
والسلب لا يقتضى وجود الموضوع
فصله عن كونه كل افراد او بعض
ففسر بقوله وهو الموضوع
ان الفرضي ارجع الى نفي الشخص
نفي وجود الموضوع لان الفروض
ان موضوع القضية المحصورة
موجبة كانت او سلبية ما ذاء
فذلك الفرض انما يتحقق بعد وجود
الموضوع كما هو مقتضى التقدير
فان قوله فكيف كلما اعلام بان
قوله فان بيننا ان نرفع على كونه الموضوع
لان لا لزوم بين نفي الشخص والموضوع
ونبيي كونه الموضوع

قوله وفيه ما في قوله مع ما في قوله
تفريع اللفظ لان لفظ القضية مرفوع في الشرط
ومقتضى الشرط ان يكون منصوبا ومنه في الشرط
بالمقتضى ان يكون منصوبا في الشرط
او تغييرا عن احوال في الشرط
قوله وفيه ما في قوله مع ما في قوله
للمفهوم بل مراد ان الشرط في الشرط
يكون النسبة التقيدية والنسبة
القائمة وما مراد من النسبة
العبارة بمراد ان الشرط في الشرط
على المفهوم ان يكون تطبيقا على
الذاتين قطعاً فافهم مقتضى
قوله وفيه ما في قوله مع ما في قوله
فان هذا هو الموضوع الفرضي الشخصي
فان هذا التقدير صحيح في قوله
مع ما في قوله وفيه ما في قوله
والسلب لا يقتضى وجود الموضوع
فصله عن كونه كل افراد او بعض
ففسر بقوله وهو الموضوع
ان الفرضي ارجع الى نفي الشخص
نفي وجود الموضوع لان الفروض
ان موضوع القضية المحصورة
موجبة كانت او سلبية ما ذاء
فذلك الفرض انما يتحقق بعد وجود
الموضوع كما هو مقتضى التقدير
فان قوله فكيف كلما اعلام بان
قوله فان بيننا ان نرفع على كونه الموضوع
لان لا لزوم بين نفي الشخص والموضوع
ونبيي كونه الموضوع

قوله اي في زمان ما اي في زمان ما اي في زمان ما
 فائدة دفع توهم ارادة قوله اي في زمان ما
 من لفظ متشبه فان الاشارة الى
 ما مراد واحد مقتضى قوله اي في زمان ما فان زيادة
 ٥١ فائدة دفع توهم الاطلاق في لفظ زمان فان زيادة
 ما يعبرم تاكيد الاطلاق وهو ليس بقصود ههنا كما لا يخفى
 قوله اي في زمان ما اي في زمان ما اي في زمان ما
 فائدة دفع توهم ارادة قوله اي في زمان ما
 من لفظ متشبه فان الاشارة الى
 ما مراد واحد مقتضى قوله اي في زمان ما فان زيادة
 ٥١ فائدة دفع توهم الاطلاق في لفظ زمان فان زيادة
 ما يعبرم تاكيد الاطلاق وهو ليس بقصود ههنا كما لا يخفى

قوله طردوا عنك اي فبونا وعلما **قوله** في زمان منتشر

اي في زمان ما اي في بعض الاوقات الغير المقيدة **قوله**

كذلك او قولك ان كان النهار موجودا قال الشمس طالوت

قوله ومنه التضاييق وما يكونان معلول وعلة واحدة

وهي التولد بينهما في هذا المثال **قوله** وانما ان لا يكون كذلك

اي يكون الحكم بالاتصال منسباً على الاقتضاء سواء

كان هناك اقتضاء في الواقع او لا يكون فله جارة التاويل

عدم الاقتضاء بعدم العلم به لدفع الايراد الذي سيجي

قوله ولا نفني بالاقتضاء الا ذلك الظان المراد بالاقتضاء

في هذا العمم عدم الانفكاك بان يقع احدهما معلوما

للاخر لا عدم الانفكاك كيفما اتفق وان لم يكن احدهما

ملزوما للاخر على ما يشعر به التسمية وهذا الاقتضاء

انما يتحقق بين العلة والمعلول وبين معلول وعلة

واحدة ولا يتحقق بين معلول عليين متغايرين

على ما لا يخفى وكوننا ناطقة الانش وناهية الحمار كذلك

قوله اي في زمان ما اي في زمان ما اي في زمان ما
 فائدة دفع توهم ارادة قوله اي في زمان ما
 من لفظ متشبه فان الاشارة الى
 ما مراد واحد مقتضى قوله اي في زمان ما فان زيادة
 ٥١ فائدة دفع توهم الاطلاق في لفظ زمان فان زيادة
 ما يعبرم تاكيد الاطلاق وهو ليس بقصود ههنا كما لا يخفى
 قوله اي في زمان ما اي في زمان ما اي في زمان ما
 فائدة دفع توهم ارادة قوله اي في زمان ما
 من لفظ متشبه فان الاشارة الى
 ما مراد واحد مقتضى قوله اي في زمان ما فان زيادة
 ٥١ فائدة دفع توهم الاطلاق في لفظ زمان فان زيادة
 ما يعبرم تاكيد الاطلاق وهو ليس بقصود ههنا كما لا يخفى

قوله اي في زمان ما اي في زمان ما اي في زمان ما
 فائدة دفع توهم ارادة قوله اي في زمان ما
 من لفظ متشبه فان الاشارة الى
 ما مراد واحد مقتضى قوله اي في زمان ما فان زيادة
 ٥١ فائدة دفع توهم الاطلاق في لفظ زمان فان زيادة
 ما يعبرم تاكيد الاطلاق وهو ليس بقصود ههنا كما لا يخفى
 قوله اي في زمان ما اي في زمان ما اي في زمان ما
 فائدة دفع توهم ارادة قوله اي في زمان ما
 من لفظ متشبه فان الاشارة الى
 ما مراد واحد مقتضى قوله اي في زمان ما فان زيادة
 ٥١ فائدة دفع توهم الاطلاق في لفظ زمان فان زيادة
 ما يعبرم تاكيد الاطلاق وهو ليس بقصود ههنا كما لا يخفى

محل


فقد جعلت
لانه لا يجوز ان يكون احداهما
علية الاخرى ولا يجوز ان يكون
معدول عليهما متفاسرين في ذلك
كيد بينهما اقتضاها بالحق المذكور
عماد

تأمل ان بقوله كونها ثابتة
الاشارة الى ما تقدم في المقالة
بعد الرجوع الى ما تقدم في المقالة
والكل من استدل بالاشارة
وانما هو في الحقيقة
فلا يستلزم من استدل بالاشارة
بما ذكره من استدل بالاشارة
تبارك وتعالى وانما تعلقوا به
الوساطة فانما هي بشرط مقتضى
محل بحث قوله على ان ادعاء اعم من الضرورة الاولى

مقتضية تكون نسبة المحمول الى الموضوع فيها ايجابيا او سلبيا
بالدوام من غير اعتبار ضرورة والضرورة مقتضية تكون
النسبة فيها ايجابيا او سلبيا بالضرورة وهي الحالة التي
بينهما كقولك دائمي او بالضرورة كل انت حيوان و
دائمي او بالضرورة لا شيء من الالوان يجرى وتوجيه الالوان
ان دوام ثبوت المحمول للموضوع لكونه امر ممكن معلول
العلية دائمة فيكون ذلك الثبوت ضروريا ايضا فكل
حصل الدوام حصلت الضرورة فكل دائمة اعم من
الضرورة وتقرير الجواب ان المراد بعدم اعتبار الضرورة
في الدائمة عدم العلم بها وعدم مدو حفظها لا عدما
في نفس الامر علم ان النسب الاربع تتحقق بين القضايا
بحسب صدقها وتحققها لا بحسب حملها على الشيء كما
عرف في موضعها فمعنى اعمية الدائمة من الضرورة
ان كل مادة يصدق فيها الضرورة يصدق فيها الدائمة

هذا الاصل مادة الاجتماع وانما
الاشارة كقولنا كل ذلك متعلق وانما
وكل كانت متعلق الاصل مع عند الكتابة
بالضرورة في موضوعه وانما الالوان
فقد كل كانت ليس
عند الكتابة وكل ذلك ليس
دائمي عند الرجوع
في ان اعتبار الضرورة العلم
بالضرورة في الدائمة عدم العلم بها
في الدائمة عدم اعتبار العلم بالاعتبار
عدم العلم وفرضها بينهما فيكون اعم
بشبهة كذا في الالوان
بما ذكره ان في الضرورة والاشارة
عبد الرحيم

بشرط ان يكون الموضوع
ممكنا في نفسه
بشرط ان يكون الموضوع
ممكنا في نفسه



قوله صدق بين
تقيضها منع الخلق
يقع اذا صدق بين
منع الجمع
لا يصدق بين
او يصدق بين
او يصدق بين
او يصدق بين

بين التقيضين وصدق موجبة الخلو وكل مادة صدق
فيها سلبية منع الخلو كذب فيها موجبة وصدق موجبة
منع الجمع **قوله** صدق بين تقيضها منع الخلو لانه اذا
لم يصدق بينهما منع الخلو يلزم الخلو عنهما والخلو عنهما

يستلزم صدق العينين لا امتناع ارتضاع التقيضين
وقد كان بينهما منع الجمع هذا خلق **قوله** وبالعكس او كل
شيئين صدق بين عينيه منع الخلو صدق بين تقيضيهما
منع الجمع لانه اذا لم يصدق بينهما منع الجمع يلزم الجمع

بينهما وهو يستلزم الخلو عن العينين لا امتناع اجتماع
التقيضيهما وقد كان بينهما منع الخلو هذا خلق **قوله** في الجمع مع عدم
كل هذا اي صدق منع الخلو بين التقيضين عند صدق الخلو

منع الجمع بين العينين وبالعكس بعد الاتفاق في الكيف
اي بعد اتفاق القضية اي القضية الحاكمة بجمع الجمع
بين العينين والقضية الحاكمة بجمع الخلو بين التقيضين
في الايجاب والسلب بان يكونا موجبتين او سلبتين **قوله**

فالمصادق

قوله فاصواتها ان ليس التيقن بانها
الشيء لا يصدق في صدقها في صدقها
بين العينين وهي قولنا ان ليس
الشيء لا يصدق في صدقها في صدقها
منع الخلو بين التقيضين
وهي قولنا ان ليس التيقن بانها
الشيء لا يصدق في صدقها في صدقها

قوله المصدق في النوع
سلبية المصدق في النوع
سلبية المصدق في النوع
سلبية المصدق في النوع

فالمصدق سلبية المصدق في النوع اي سلبية منع
الجمع بين التقيضين عند صدق موجبة منع الجمع بين
العينين وسلبية منع الخلو بين التقيضين عند
صدق موجبة منع الخلو بين العينين وعلى ما يخرج

الامثلة **قوله** وقد يكون المنفصلة ام العبارة الصحيحة
وقد يكون المنفصلة ذوات اجزاء ثلثة تأمل **قوله**

ان ينسب عدد الى عدد او ان يكون زيادة بالنسبة
الى عدد اخر ونقصا وما ولة كذلك لان مساوية
العدد للعدد المفاير له غير موجودة وللعدد الغير
المفاير له محال اذ المساوية تقتضي المفايرة بين المساوية

قوله لا يراى بها ح اي حين اذا قيل العدد اما زاد او
ناقصا وما **قوله** ومن كسورة التسوية الصواب
تراد فيه التسوية اذ ليس لكل عدد كسورة واحدة

اراد الاشارة الى ان الكسورة ليست الا فهو النصف
والثلث والرابع والثلث والسادس والسبع والثلث والعشر

والتقسيم في الكسور
والتقسيم في الكسور
والتقسيم في الكسور
والتقسيم في الكسور

قوله لا يراى بها ح اي حين اذا قيل العدد اما زاد او
ناقصا وما **قوله** ومن كسورة التسوية الصواب
تراد فيه التسوية اذ ليس لكل عدد كسورة واحدة

قوله المصدق في النوع
سلبية المصدق في النوع
سلبية المصدق في النوع
سلبية المصدق في النوع

قوله لا يراى بها ح اي حين اذا قيل العدد اما زاد او
ناقصا وما **قوله** ومن كسورة التسوية الصواب
تراد فيه التسوية اذ ليس لكل عدد كسورة واحدة

قوله لا يراى بها ح اي حين اذا قيل العدد اما زاد او
ناقصا وما **قوله** ومن كسورة التسوية الصواب
تراد فيه التسوية اذ ليس لكل عدد كسورة واحدة

قوله لا يراى بها ح اي حين اذا قيل العدد اما زاد او
ناقصا وما **قوله** ومن كسورة التسوية الصواب
تراد فيه التسوية اذ ليس لكل عدد كسورة واحدة

قوله لا يراى بها ح اي حين اذا قيل العدد اما زاد او
ناقصا وما **قوله** ومن كسورة التسوية الصواب
تراد فيه التسوية اذ ليس لكل عدد كسورة واحدة

تفصيل في
الاجزاء
المنفصلة

تفصيل في
الاجزاء
المنفصلة

تارة لا ياتي في كونها منفصلة و احد
بما هو ان يقال مراد ذلك البعض ان يكون
التركيب من جملة ومنفصلة ياتي
كونها منفصلة و احد باعتبار انها
لان الانفصال بين اجزاء ثلثة و هو ذلك
و الانفصلة الصغرى و هي اجزاء
انت و الاجزاء ثلثة فيصير الحاصل
ان يتحقق تلك الخلية و اما ان يتحقق
تلك الانفصلة و هو ان يكون
سابق كل واحد و سابق
على سائرهم و يكون احد الاجزاء
فليكن ذلك و ناقصا مستلزما
على تقدير كونها ناقصا مستلزما
كونه سابقا و سابقا لان كل واحد
الاجزاء الثلثة لان كل واحد
كل جزئيين من تلك الاجزاء الثلثة
انفصالا حقيقيا او منعولجا و
لكن لا ياتي بين الاجزاء الثلثة انفصالا
حقيقيا فعلى هذا لا ياتي كل واحد
كل جزئيين منها مستلزما نقیضا
الاخر و نقیضا مستلزما عينه
تأمل عبد الرحيم

ناقصا او ما يانم يكن منفصلة و احد كذا قال
بعضنا كرحيم و اقول كون التركيب من جملة و
منفصلة بذلك المعنى لا ياتي في كونها منفصلة و احد على
ما لا يخفى على من لا ادنى تأمل و التأمل ان تركبها من اكثر
من جزئيين يستلزم اليه و ذلك لان كون العدة في المثال
المذكور مثلا و انما يستلزم كونها غير ناقص مستلزما من جزئيين و
عين كل واحد منها في نقیض الاخر فيكون منعولجا و كونها واحدة
غير ناقص يستلزم كونها ما و لا يستلزم نقیض جزئيين بناء
كل واحد منها عين الاخر فيكون منعولجا فيلزم ان
يستلزم كونها زائدا كونها ما و بالان مستلزما مستلزما
مستلزما و هو منعولجا لا متناع بل منعولجا و كذلك كونها
زائدا يستلزم كونها ناقصا لا متناع لكونها منعولجا و كونها
ناقصا يستلزم كونها غير منعولجا و لا متناع بل منعولجا
فكونها غير زائدا يستلزم كونها غير منعولجا و هو منعولجا لا متناع
لكونها منعولجا و هذا الوجه يختص بالمنفصلة الحقيقية و لا
ادرج الثالث

تفصيل في
الاجزاء
المنفصلة

تفصيل في
الاجزاء
المنفصلة

تفصيل في
الاجزاء
المنفصلة

تفصيل في
الاجزاء
المنفصلة

تفصيل في
الاجزاء
المنفصلة

تفصيل في
الاجزاء
المنفصلة

تفصيل في
الاجزاء
المنفصلة

تفصيل في
الاجزاء
المنفصلة

انما زوال التقدير
الظرف لفقول ان مقتضى
حيث عدم الموضوع لا يقتضي
الا ان المناسبات ليس مقتضى ايضا
ومن نظر

لم يتعلق غيرهم الا بالان عدم المباحث انما يكون بالنسبة
الى الاعراض **قوله** لعدم الانبثات اي عدم الموضوع
امتناع الانبثات على غير انبثات
كما عرف في مباحث عدول القضايا وقد مر ان انبثات

المتناقضين هي المفهوم المتماثلان لذاتهما اجتماعا
وارتفاعا **قوله** لانها طمع اعتبار الحكم لا تكون مفردة فينبغي
انها مفردة ولكن التناقض فيسري في قوة تناقض

القضايا على ما مر **قوله** لذاته اي الاختلاف بالاجاب
والسبب يكون مستقلا في ذلك الاقتضاء ولا يكون
محتاجا الى امر اخر فانيما تحقق ذلك الاختلاف

تعيين صدق احديهما وكذب الاخرى فخر به شيئا لانه
وكذلك خربه فون كل انبثات حيوان ولا شيء من الانبثات
بحيوان وقولنا بعض الانبثات حيوان وبعض الانبثات

ليس بحيوان فاما يكون الاقتضاء المذكور فيه بخصوص مادة
للملذات فانه الكليات قد يكذبان والجزئيين قد يصرفان

لم يتعلق

انما زوال التقدير
الظرف لفقول ان مقتضى
حيث عدم الموضوع لا يقتضي
الا ان المناسبات ليس مقتضى ايضا
ومن نظر

لم يتعلق غيرهم الا بالان عدم المباحث انما يكون بالنسبة
الى الاعراض **قوله** لعدم الانبثات اي عدم الموضوع
امتناع الانبثات على غير انبثات
كما عرف في مباحث عدول القضايا وقد مر ان انبثات

المتناقضين هي المفهوم المتماثلان لذاتهما اجتماعا
وارتفاعا **قوله** لانها طمع اعتبار الحكم لا تكون مفردة فينبغي
انها مفردة ولكن التناقض فيسري في قوة تناقض

القضايا على ما مر **قوله** لذاته اي الاختلاف بالاجاب
والسبب يكون مستقلا في ذلك الاقتضاء ولا يكون
محتاجا الى امر اخر فانيما تحقق ذلك الاختلاف

تعيين صدق احديهما وكذب الاخرى فخر به شيئا لانه
وكذلك خربه فون كل انبثات حيوان ولا شيء من الانبثات
بحيوان وقولنا بعض الانبثات حيوان وبعض الانبثات

ليس بحيوان فاما يكون الاقتضاء المذكور فيه بخصوص مادة
للملذات فانه الكليات قد يكذبان والجزئيين قد يصرفان

لم يتعلق

انما زوال التقدير
الظرف لفقول ان مقتضى
حيث عدم الموضوع لا يقتضي
الا ان المناسبات ليس مقتضى ايضا
ومن نظر

لم يتعلق غيرهم الا بالان عدم المباحث انما يكون بالنسبة
الى الاعراض **قوله** لعدم الانبثات اي عدم الموضوع
امتناع الانبثات على غير انبثات
كما عرف في مباحث عدول القضايا وقد مر ان انبثات

المتناقضين هي المفهوم المتماثلان لذاتهما اجتماعا
وارتفاعا **قوله** لانها طمع اعتبار الحكم لا تكون مفردة فينبغي
انها مفردة ولكن التناقض فيسري في قوة تناقض

القضايا على ما مر **قوله** لذاته اي الاختلاف بالاجاب
والسبب يكون مستقلا في ذلك الاقتضاء ولا يكون
محتاجا الى امر اخر فانيما تحقق ذلك الاختلاف

تعيين صدق احديهما وكذب الاخرى فخر به شيئا لانه
وكذلك خربه فون كل انبثات حيوان ولا شيء من الانبثات
بحيوان وقولنا بعض الانبثات حيوان وبعض الانبثات

ليس بحيوان فاما يكون الاقتضاء المذكور فيه بخصوص مادة
للملذات فانه الكليات قد يكذبان والجزئيين قد يصرفان

لم يتعلق

لم يتعلق

قوله مستلزما أيضا
او كما استلزما للوحدات
الثمانية كما افيد من
قوله واكتفى الشيخ به
مخالفا لما قاله القطب في
الشمسية وروى في
الوحدة واحدة وهي
النسبة الحكيم عماد

قوله في قوله
وهو المتأخر في قوله
اما ان ذكر في وحدة الشرط
الموضوع في قول الجسم
بجسم لا مطلق بل بشرط
في قول الجسم بل بشرط
سواء فاختلاف الشرط
اختلاف الموضوع وبما نقلنا
قوله وكل منهما لا يخرج عن
قوله وكل منهما تقتضي اما
واما ان يعين بعض الوحدات
وبعضها المحمول او يطلق
انفكاك القضية بانفكاك
وعلى ان لا يمكن اولا في
الزمان في احدية والاقتضية
ان على ما نقله الشيخ في
فصول البيداع عن بعضهم
قوله الما كان التزاما في
الزمان مانع اولا في
لا دور في الما كان في
قوله ناهي صاحب التبيين
في تعليقه للتعريف المذكور
في قوله في انما ثبت به
ما قيل في الاعتبار في
المحمول والموضوع في
الديا الاما ذكر في البرودة
البرودة لان يقال ان
بلد ليس راجعا الى
من المسائل الاجتنب

قوله واكتفى الشيخ ابو نصر الفارابي
قد اضطرب النقل عند نقله
انتم بوجه الموضوع والمحمول
كما نقله الحاشي في
بما نقله العلاء في
قوله في قوله
فلا يخصص شرط تحقق
الثمانية بل لا بد من وحدة
المحمول في غير ذلك واما
ايضا وقيل المعية وحدة
مردودة اليها واكتفى الشيخ
بوحدة الموضوع والمحمول
راجعة اليها وكل منهما لا
الجزء قال اذا قلنا الشمس
اذا لم يكن الهواء باردا
لم يكن عدم برودة الهواء
هو الشمس ولانه المحمول
الذي بل كما شرطه وجود
الشمس مع برودة الهواء
الهواء او قيل تجفف الثوب
حتى يصير لثوب جزء من
البرودة لان يقال ان
بلد ليس راجعا الى
من المسائل الاجتنب

اذ قيل استعملت مسرلا في بلاد وتاليس
بمسرا في بلاد التراب لم يكن الكون بتلك البلاد
جزء من الستمونية ولامه المسهل لا يتعسف بخلاف
رد الكل الى وحدة النسبة الحكيم كذا في حواشي شرح
الجزء **قوله** واما المحصورا يعني بشرط في تحقق
التناقض في المحصورا مع هذه الشروط شرط
وهو الاختلاف بالكلية والجزئية **قوله** لا اتحاد في
الموضوع بينهما في الكلية والجزئية لان موضوع
الكلية جميع الافراد وموضوع الجزئية بعضها و
الجميع غير البعض واذا لم يتحد الموضوع لم يتحد النسبة
الحكيم فلا يرد الا يجب والسبب على واحد فليكن تحقق
التناقض لان المراد بالموضوع في تلك المسئلة اي في
مسئلة اشتراط اتحاد الموضوع في تحقيق التناقض
الموضوع في الذكر اي ما اعتبره اتحاد العنوان
اي مفهوم الموضوع دون خصوصية الذات اعني

قوله في قوله
انهم اعتبروا وحدة الموضوع في التفسير
احدى القضيةين بالجميع في الاخرى
العضو وحاصل الجواب ان المراد
اعتبره الاتحاد في العناد و
خصوصية الذات بذاتها
الموجوب اما اذا كانتا موجودتين
فلا بد من تلك الشروط في
والمحصورا مع الاختلاف في
لانها لو اتحد في الجزئية لم يتناقضا
كذب الضار وتبين في مادة الامكان
تفعل كل ان كانت بالضرورة
وليس كل ان كانت بالضرورة
منها عماد

قوله في قوله
انهم اعتبروا وحدة الموضوع في التفسير
احدى القضيةين بالجميع في الاخرى
العضو وحاصل الجواب ان المراد
اعتبره الاتحاد في العناد و
خصوصية الذات بذاتها
الموجوب اما اذا كانتا موجودتين
فلا بد من تلك الشروط في
والمحصورا مع الاختلاف في
لانها لو اتحد في الجزئية لم يتناقضا
كذب الضار وتبين في مادة الامكان
تفعل كل ان كانت بالضرورة
وليس كل ان كانت بالضرورة
منها عماد

اذ قيل

قوله لان بقائه لان المراد باللفظ
 في قوله اطلاق اللفظ بقائه والتصديق
 والتكذيب بحاله وهو لا يخلو بقا التصديق
 في لا يخفى على من له
 فقط كان يحتمل الجموع
 ووجه باب السب الكلام
 قوله وادارة الوجود من البقاء يعني
 انه قيل لم لا يجوز ان يكون تعليلا بقوله
 يراد به من البقاء الوجود قلنا اذ
 الوجود من البقاء غير مناسب بقوله
 بحاله لانه لا معنى لوجود التصديق بحاله
 قوله ولحق ان ذكر التكذيب اه بهذا
 حسب النظر الجليل واما النظر الاقرب
 فيفيد التعويل على الاول كما اوضحناه
 انما
 قوله لا تثبت بهامسئلة الكلية اعم
 يحتمل قوله الوجبة الكلية المتكسر
 كلية على دفع الاعجاب الكلي لانه يوم
 انها قد تنكسر كلية في بعض الورد
 وانما بط

قوله تعليلا بقوله
 معناه انه في قوله لا يخفى
 انه ليس بقوله فكيف بالجموع
 قوله لان كلاً اه فانهم قد افيدوا
 امر كعقودهم جواز كونه تعليلا بقوله
 يراد به كونه اه بنها على التام
 الاول فتأمل

فصحى ااردة الجزم بجموع هذه الالفاظ على سبيل الجواز
 محل بحث **قوله** اطلاق اللفظ على احد محتواه على
 التعيين تعليلا لقوله معناه ان مجموع التصديق امله
 لقوله يراد به كون التصديق بحاله لان بقاء التصديق
 والتكذيب بحاله لا يحتمل بقاء التصديق فقط بحاله
 وادارة الوجود من البقاء لا ينسبها قوله بحاله على
 ما لا يخفى ولحق ان ذكر التكذيب هنا وقع استطراداً
قوله لجواز ان يكون المحمول اعم اه الى كان ذكر المصرفي
 تعليلا لمسئلة مادة جزئية لا يثبت بها مسئلة الكلية
 علل اثباته على وجه كلي وجعل ما ذكره المصنف كالتنوير
 بالتمثيل على ما هو العادة وحاصل ما ذكره شرح
 انه يجوز ان يكون المحمول الاصرايح من الموضوع فاذا
 جعل ذلك للمحمول اعم موضوعاً والموضوع الاختص
 محمولاً يكون للمحمل فيها بالاختص على الاعم وذلك لا يصدق
 كلياً لعدم صدق الاختص على كل افراد الاعم ولا يلزم

قوله تعليلا بقوله
 تعليلا لمسئلة مادة جزئية لا يثبت بها مسئلة الكلية
 علل اثباته على وجه كلي وجعل ما ذكره المصنف كالتنوير
 بالتمثيل على ما هو العادة وحاصل ما ذكره شرح
 انه يجوز ان يكون المحمول الاصرايح من الموضوع فاذا
 جعل ذلك للمحمول اعم موضوعاً والموضوع الاختص
 محمولاً يكون للمحمل فيها بالاختص على الاعم وذلك لا يصدق
 كلياً لعدم صدق الاختص على كل افراد الاعم ولا يلزم

اه لا يكون الاخصر اخصر والاعم اعم **قوله** لوجوب
 ملقاً عنوان الموضوع والمحمول والتصديق على شيء
 والالتباين فلا يصح للمحمول هذا خلف وبالتصادق
 يعلم صدق الجزئية من الطرفين اذ من الاصل والعكس
 فيعلم صدق الجزئية من العكس ولا يعلم صدق الكلية
 وان كانت صادقة في مادة تساوي طرفي القضية
قوله لانا اذا قلنا كل انت حيوان اه تنوير للتعلييل
 بالتمثيل كما سبق **قوله** والا فبعض الجحراث اى وان
 لم يصدق لاشيء من الجحراث يصدق بعض الجحراث ان
 لا امتناع ارتقاء النقيضين واذا صدق بعض
 الجحراث يصدق بعض الاث بحال ان صدق الاصل سلمتم
 لصدق العكس وهذا **قوله** او نضمه اى نضم هذه القضية
 وهي قولك بعض الجحراث ان الى قولك لاشيء من الاث
 بحر ونقول بعض الجحراث لاشيء من الاث بحر حتى يثبت
 بعض الجحراث ليس بحر وهو محذور وايضاً انما يصدق السلب

قوله وان تصادق يعلم
 يصدق الجحراث ان
 بيان ان التصديق
 الطرفين وما يطل
 تعبير الجزئية وهو
 قوله تنوير التعلييل
 بالتمثيل على وجه
 قوله وان تصادق يعلم
 يصدق الجحراث ان
 بيان ان التصديق
 الطرفين وما يطل
 تعبير الجزئية وهو
 قوله تنوير التعلييل
 بالتمثيل على وجه


بالاجاب والسبب ضمني بسيطه كقولنا كل انسان
 حيوان بالضرورة فان معناه ليس الايجاب الحيواني
 لادنىه وكقولنا اشئ من الجربان بالضرورة
 فان حقيقة ليس السلب الانسانية عن الجربان
 عرفت هذا فالقضية البسيطة المستلزمة لعكسها
 وعكس نقضها بخارج عن التعريف بقيد الاقوال
 واما القضية المركبة المستلزمة للعكس فسيات
 عليها **المقالة قوله** ليس بشرط تسميتها بالقياس
 بل لو كانت منكرة كذا بحيث لو سلمت لزمت عندها ان
 قول اخر يسمى قياسا **قوله** يخرج الاستقراء الغير
 التام الاستقراء هو الاستدلال بالجزئية المستقرات
 على الكل الذي يشمل تلك الجزئية وهو ما تام اذ كان
 جميع الجزئية مستقره واما غير تام اذ لم يكن كذلك
 كقولنا كل حيوان يتحرك فكله الاستدلال عند المضغ و
 هو الكلي المستدل عليه فاننا انما الاستدلال والفرق والهمة

لا يقيس بالقياس لان القياس لا يتحقق
 الا بالقياس لان القياس لا يتحقق
 الا بالقياس لان القياس لا يتحقق

وسائر الحيوانا كذلك وهو غير تام لان جميع الجزئية
 ليست مستقره فيلان التماس خارج عنه لانه يخرج
 فكله الاعلى عند المضغ والاستقراء التام يسمى قياسا
 مقسما لا قاده ليقين فلا يخرج عن التعريف بقيد
 التزم **قوله** والتمثيل وهو ان يستدل بجزئى على جزئى
 اخر لا يستقر كما في حكمة الحكم كما يقال النبيذ حرام
 كالخمر لا يستقر كما في حكمة الحرمة وهو الاسكار بهذا
 اذا كان المراد بنزوم القول الاخر لزوم العلم ببعض
 المحرم واما اذا كان مرادها من الظن فلا يخرج
 عن التعريف بهذا القيد **قوله** المستلزم متباين لاجوبها
 اذ استلزم الكل للجزء يعني ان مع لزوم القول الاخر
 عن الاقوال ان لكل قول منها دخلا في حصول القول
 الاخر وفي استلزام الكل للجزء ليس الامر كذلك
 الا يرى الا حصول الجزء ليس بموقوف على حصول
 الكل بل الامر بالعكس فاذا كان كذلك يخرج بقوله عنها

لا يقيس بالقياس لان القياس لا يتحقق
 الا بالقياس لان القياس لا يتحقق
 الا بالقياس لان القياس لا يتحقق

قوله يسمى قياسا مقسما وهو كونه
 منفصلة وحلته وانما ويستدل
 ان يكون التام في العلم بالاجزاء
 الانفصال متحدة في النتيجة وان
 يكون الانفصال موجبة كلية مانعة
 الخلو او حقيقة كقولنا كل حيوان
 انسان وانما فرس وبقرة غير ذلك
 جسم انما وانما يسمى قياسا
 مقسما لان التام في المنفصلة يستلزم
 على التقييم عماد
 قوله هذا اذا كان المراد بنزوم
 بل المراد بنزوم هو اللزوم
 فنقل الامر بالنظر الى صورته في ذلك القول
 المؤلف مع قطع النظر عن خصوص المادة
 لانه التعريف بالقياس يجب ان يحصل
 اشير اليه في صدر الكتاب في التمثيل
 الاحتراز عن الاستقراء المعنى والا
 نتيجة لا يلزم عنها بهذا المعنى والا
 لا تختلف عنها اصله وذلك بط
 قطعا متفق



قوله ان يكون العطف
الذي هو في قوله ان يكون العطف
الذي هو في قوله ان يكون العطف
الذي هو في قوله ان يكون العطف

عن التعريف وايضا يخرج به ما يلزم منه قول اخر
المادة لا عن نفسها اذ المتبادر من التزم من الشيء
اللزوم عن نفس ذلك الشيء في قولنا لا شيء من الاشياء
يخرج وكل حجر جماد يلزم منه لا شيء من الاشياء
يقول لكن هذا يخرج به بقوله لذاتها ايضا **قوله** عن مثل قياس
المساواة وهو ما يتركب من قضيتين يكون متعلقا
محمول او لغيرها موضوع الاخرى كقولنا **ا** مساو **ب**
ب مساو **ج** فان لم يلزم عنهما **ا** مساو **ج** لكن لا

لذاتها بل بواسطة ان كل مساو للمساوي للشيء مساو
لذلك الشيء في الصواب ترك لفظ مثل الا ان يراد به
ما هو عنوان **ا** مساو **قوله** عن مثل جزء الجوهر **ا**
والمراد بذلك ان يكون القضية التي يكون واسطة
في اللزوم لازمة لاحدى المقدمتين لكن يكون حدها متغيرا
بحدود القياس تأمل **قوله** كما في المساواة والظرفية لانه
مساو **ا** مساو **ب** وكذا اظرف **ا** اظرف **ب** **قوله** كما في

قوله ان يكون العطف
الذي هو في قوله ان يكون العطف
الذي هو في قوله ان يكون العطف
الذي هو في قوله ان يكون العطف

قوله ان يراد به مادة عنوان المساواة
في لا ينفذ الا حصره عن عينه فلا المادة
فان عرف
يمكن توضيح الامور بانها لا يوجد فيها
ان يخرج في الاثنية بالخطبة بواسطة
العكس المستوي في الاضيق عليها انها
يلزم عنها القبول الاخر لانها بواسطة
وذا يتجه ان كل من اثنيتي بالعكس
المستوي والاشية بالاشية بالعكس
منتهج بواسطة فادخل احداهما في
تعيين القياس وورد الاخر في الحكم والبولية
عنه ان الحدود في العكس المستوي والبولية
تعيينها بخارج الحدود في العكس المستوي والبولية
لها فالاثنية بالاشية بالعكس المستوي والبولية
بالوساطة فيصير طرف الاثنية بالاشية بالعكس المستوي والبولية
يلزم عنها القبول الاخر لانها بواسطة
الحكم ايضا

قوله ان يكون العطف
الذي هو في قوله ان يكون العطف
الذي هو في قوله ان يكون العطف
الذي هو في قوله ان يكون العطف

وكذلك مربع الربيع ليس مربع وكذا سائر الكسور
قوله كان يذيانا او مصادرة او اولولا الاخرية
ملكات النتيجة اما عين المقدمتين فيكون يذيانا
ولغوا من الكلام واما عين احداهما فقط فيكون
مصادرة على المطلوب لانها تكون المدعى جزئيا من
الدليل بان يكون احدي مقدمتيه وهو مستلزم
على الدور المستلزم للجزء وهو توقد الشيء نفسه
وايضا النتيجة مطلوبة غير مفروضة التسليم
بخلاف المقدم **قوله** كذا اجاب في إشارة الى ان
في الجواب نظرا ووجه ان القضية المركبة في يكون
قولا مؤلفا من اقوال متصلة لم يلزم عنها لذاتها
قول اخر فيصير التعريف عليها بل يربط والجواب
الصحيح ان يقال المراد باللزوم باللزوم على طريق الاكثر
في صفة تعريف المعرفة **قوله** بصورة اشارة الى جوابها

قوله ان يكون العطف
الذي هو في قوله ان يكون العطف
الذي هو في قوله ان يكون العطف
الذي هو في قوله ان يكون العطف

قوله ان يكون العطف
الذي هو في قوله ان يكون العطف
الذي هو في قوله ان يكون العطف
الذي هو في قوله ان يكون العطف

قوله ان يكون العطف
الذي هو في قوله ان يكون العطف
الذي هو في قوله ان يكون العطف
الذي هو في قوله ان يكون العطف

قوله بالعلم والوجود الذي لا يتوقف
كقولنا كما كان هذا العلم
انسانا كما كان وجوده لا يتوقف
ان كانت او كقولنا بان لا يتوقف
العلم من المعلوم ويؤيد المقدم عاماد

قوله بالعلم والوجود الذي لا يتوقف
قوله بالعلم والوجود الذي لا يتوقف
قوله بالعلم والوجود الذي لا يتوقف

يشترط ان يكون موجبة كلية لزومية على ما بين
في المطولات فيكون المقدم ملزوما والتالي لازما ولا
شك ان وجود المعلوم يستلزم وجود الملائم لا
بالعكس وانشاء الملائم يستلزم انشاء الملائم
لا بالعكس **قوله** اثنتان في المتصلة وهو رفع المقدم
قوله بالعكس اي انشاء الملائم لا يستلزم انشاء الملائم على ما مر انما
ووضع التالي وانت لا في مانعة الجمع وهو رفعها
بها واثنا مانعة الخلق وهو صنعها **قوله** فيما
اذا كانت الملازمة عامة او من احد الطرفين والسوية
ما كان الملازمة من الطرفين **قوله** قلت الملازمة الملائمة
في الحقيقة متلازمتان اه اقول الحكم في الشرطية الموجبة
اللزومية التي هو احد جزئي العيال الاستثنائي
بلزوم التالي للمقدم ولا شعافية بالعكس سواء كان
الملازمة من الطرفين او من احدها فاستثنائي
التالي ونقيض المقدم انما ينتج عين المقدم ونقيض
التالي في مادة المساواة بخصوص المادة لا الذات المقدم

قوله وانشاء الملائم واللازم وجود
الملائم بدون الملائم فيقبل عاماد
قوله وهو رفعها انما هو اجتماع
بجمع هذا الشيء انما هو اجتماع
ليس ينتج لا ينتج انما هو اجتماع
بشيء لا ينتج انما هو اجتماع
قوله وهو رفعها انما هو اجتماع
لخلق هذا الشيء انما هو اجتماع
لكن لا يجوز ينتج انما هو اجتماع
لا ينتج لا ينتج انما هو اجتماع
قوله اقول الحكم في الشرطية
كون الملازمة المساوية في الحقيقة
ملزمتان فيما يقع اذ لا يمكن تعلق
الاتباع الواحد بها معا وهذا الكلام
حق لا يحتم حول نسبة اصله
في الجواب في الرابع في المساوية
متشابهة جزئيا بخصوص المادة في
اشبهت منها في انما راجع بقوله في
عين التالي او قد اشار اليه الثاني
الحق في نفي البديع فراجع بقوله

فيقبل الملائم عاماد

قوله بالعكس اي انشاء الملائم لا يستلزم انشاء الملائم على ما مر انما

قوله كما كانت الشمس لعة فالشمار موجود عاماد

قوله بالعلم والوجود الذي لا يتوقف

قوله بالعلم والوجود الذي لا يتوقف

قوله بالعلم والوجود الذي لا يتوقف

والمراد بالانتباه ههنا ما يكون لذات المقدم بله وسطة
فتثبت ان استثناء عين المقدم ينتج عين التالي
لا بالعكس واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم
بدون العكس مطلقا سواء كانت الملازمة عامة او
مساوية **قوله** كما يبحث عن الصورة اه اي كما يبحث
عن الصورة يجب ان يبحث عن المادة حتى يعصم الذهن
عن الخطأ في مادة الفكر ايضا **قوله** اعلم انه يكون اه
اي سواء كانت تلك المقدمات البيهنية ضروريا او
مكتسبة من الضروريا اعلم ان الحد الاوسط في البرهان
لابد ان يكون عدله نسبة الاكبر الى الاصغر في الذهن
فان كان عدله لوجود تلك النسبة في الخارج ايضا
برهانا لمتساوية لا ينفيد اليه في الذهن والخارج كما
يقال بهذا متعقبات الاخلاط وكل متعقبات الاخلاط
محمول فهذا محمول فتعقبات الاخلاط عدله لثبوت المحمول
في الذهن والخارج جميعا وان كان عدله للنسبة في الذهن

الاخلط ما خذ من الخاط و
انما سواء له الجفافة والبرودة
كالارض واما صفاء الجفافة
والحرارة كالنار واما بلغم الندبة
والبرودة كاللاد واما حمراء الندبة
والحرارة كالهواء له اه
والسواء والصفراء والبلغم

اللفظ بالكرة قار ششمونست
بمع اخلاط كلور اخري

ب

والمراد

صها ل ينج ان تلك الصورة صلالة واقام
 حيث المعنى فكعدم رعاية وجوه الموضوع في الموجبة
 كقولك كل انتك وفرنس فهرانك وكل انتك و
 فرنس فهرانس ينج ان بعض الانك فرنس والغلط
 فيه ان موضوع المقدحين ليس بوجود اذ ليس شي
 موجود يصدق عليه الانك والفرنس وقائفة
 المغالطة - تغليب الخضم وسكاته واعظم فانها
 الاحتراف عن المغالطة قال انتك اعرفت الشر
 لا الشر ولكن لتوقيه فما لم يعرف الخبر من الشر
 يقع فيه **قوله** والعمدة هو البرهان قيل في قوله تعالى
 ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة
 وجادلهم بالتي هي احسن ان الحكمة اشارة الى
 البرهان والموعظة الخطابية والجدال الجدال
 فيكون كل من هذه الثلاثة معتمدا عليه في الدعوة
 الى سبيل الحق لكن بالنسبة الى نفس المستدل العمدة

هو البرهان فقط بلا شك لانه يفيد اليقين
 بل ويرى بخلافه الاخرين ولهذا حصر المص
 لعمدة في البرهان تمت الاوراق بعون الله
 الملك الوهاب من يد العبد الضعيف المذنب الخاطيء

المرحمة ربنا الفخر ابراهيم بن عبد الغني

غفر الله له ولوالديه ولاستاده

ولجميع المؤمنين

والقائمات

والسليمات

والسليكات

برحمته

يا ارحم

الراحمين

اللهم حرص لحم كاتبه وامن قراءه بولو الدير ولاستاده من

النار **تاريخ** ١١٩٦

بمحرورس اوزير

٥٦
 يا برهان

على هذا حصر المص العمدة في البرهان
 تقر ان المبدأ اذا عرف بلوم الخسرة
 مقصودا على الخبر وان الخبر اذا عرف بلوم
 ليس يكون مقصودا على المبدأ والخبر
 الفصل في جعل المقصود المستدل به على
 كما نقلوا عن فائق ان محشرى وان كان
 مشهورا في عكس وكما لا غير منقولة
 بالاجابة فيجتمعا لا غير البرهان ويجتمعا
 غير العمدة الا ان وقوع هذا الحكم بتعداد
 التصانيف والاعلان المقصود وحصر
 اليه هو العمدة على المستدل وهو البرهان
 وان الحضانة اليه كشوى هو البرهان
 لا غير البرهان وانما المستعان و
 عليه التكلون **مقتر**

60

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

واللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

بالميل في اللفظ
بالميل في اللفظ

بالميل في اللفظ
بالميل في اللفظ

بالميل في اللفظ
بالميل في اللفظ

بالميل في اللفظ
بالميل في اللفظ

بالميل في اللفظ
بالميل في اللفظ

واللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

ومن الشبهه بالقياسات والظنيات بسمي مغالطة فالغالطة
اما سفسطة او مشاعبة فالقناعات الخمس في الاقسام
الاربعة ابواب المنطق وهي تسعة وبعض المتأخرين عد
مباحث الالفاظ جزء منها فصارت عشرة ولما اراد المراد
ان يلج الى كل من هذه الابواب سهلا على من يريد الشرح في علوم
من الطلاب رتب الالفاظ على وفق ما اشترنا اليه فصارت تقدم
مباحث ايساغوجي واجبا عليه فقال بعد ذكر خطبة **ايساغوجي**
اي هذا باب ايساغوجي اي الكليات الخمس في مقدمات التصورات
على مباحث التصديقات ليوافق الوضع الطبعي ولما كان المنقسم
اليها هو الكافي والعرضي اللذين هما قسمان من الكلي القسمة المفرد
القسم اللفظ وجب تعرضه في مباحث اللفظ وتقدم على غيرها
ولما كان فهم المعنى من اللفظ باعتبار دلالة عليه وجب تصدي
اولا لذكر تعريف الدلالة وتقسيمها ومنه يعلم ان المصطلح بعد
مباحث الالفاظ بابا من الفن بل ذكرها في باب ايساغوجي
مقدمة لمباحثه فقول الدلالة هي كون الشيء بحيث يلزم من
العلم به العلم والظن بشئ اخر ومن الظن بالظن بشئ اخر
فالشئ الاول يستمي دليلا برهانيا وبرهاننا ان لم يتخلل
والدليلا اقناعيا وامارة فالشئ الثاني يستمي مدلوله
تقسيمها ان الدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية ولا فغير
اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

والادفعية قد بين هذا الكلام على ما قبل ان الطبيعة مختصة بالتلفظية لكن الحق انها اقسام ثلاثة لانه لا التساوي الذي
ليس اللفظ وكذا دلالة حرمه الجزر وصفه الجزر على مدلوله الطبيعية فالاقسام ستة لاجل خمسة كل احد على الفئران

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

فوضعية ان توسط الوضع فيها كالمخطوط والعقول المشا
والتصنيف الالفعية كدلالة العالم على الصانع واللفظية
ان كانت بتوسط الوضع فوضعية والا فان كانت بسبب اقتضاء
طبيعة الالفاظ التلقظ به عند عرض المعنى كدلالة ابي على
التسليم فطبيعية والالفعية كدلالة اللفظ على الالفاظ والقصور
بالنظر المنطقي للدلالة اللفظية كوضعية على ما لا يخفى وهي كونه
بموجب متى اطلق يفهم منه المعنى للعلم بالوضع وهي المنقسم الى المطابقة
والتضمن الا التزام كما قال اللفظ الدال بالوضع لا غير اللفظ من
الدال والالفاظ الدال بالطبع او العقل يدل على تمام ما وضع له
بالمطابقة لموافقته اياه وعلى جزئه اي على جزء ما وضع
لدلالة على ما في ضمن الموضوعه ان كان له اي ما وضع له جزئيا
مثاله اما اذا لم يكن له جزء كافي البسائط مثل الواجب وتقد
والسطة فلا يتصور التضمن ومنه تعلم ان المطابقة لا تستلزم
التضمن بخلاف العكس كذا الالتزام لا يستلزم التضمن لانه لا
كان من البسائط يستلزم المطابقة اما استلزامها بالالتزام
فالامام قال به ويستحق وعلى ما يلازمه اي الموضوعه لا يذهب
اي لزومها ذهبا بالالتزام لانه لا يدل على كل خارج الالك
كل شئ دال على كل شئ ولا على بعض غير مطبوع لعدم الفهم بل على
ام خارج لزم له فالدلالة الثالث كالتساوي يدل على تمام الحيوان

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

اللفظ في مقصوده اذ لا
يكون له معنى من غير
اللفظ بل هو كونه
بالميل في اللفظ

قوله لا بد من العلم بالذات...
قوله لا بد من العلم بالذات...
قوله لا بد من العلم بالذات...

دلالة مرادة كالجوانب الناطق على ان ليس شيء من مفعول
والناطق الجزئين لانهما لفظ واحد للشخص العلم مراد عند العلم
اذ العلم شيء لا يراد به الا الذات المعين مع قطع نظر عن حقيقة
الذات الا يرى ان العلم لو كان غير الجوانب الناطق لمتغير حاله
العلمية فالمفرد خمسة اقسام واما مؤلفه وهو الذي لا يكون
كذلك اي الذي يكون القيود الخمسة متحققة فيه كرامى الجارة
فان الرامى يراد به الدلالة على ذات صدره من الرامى وبالجملة
على الاجسام المعينة فان قلت مفهوم المركب وجودي يجب
تقديم تعريفه على مفهوم المفرد فلم عكس قلت ان المقصد
بتصدير اللفظ الى التقسيم والتعريف ضمنى والتقسيم باعتبار
الذات المفرد وذات المفرد سابق على ذات المركب واعلم
ان المفرد والمركب وقاسماهما الاليتية اقسام للمفرد اولا و
بالذات واللفظ ثانيا وبالعرض تسمية للذات باسم المدلول غير
ان المصطلح اعتبر التقسيم المجازي تقريبا الى فهم المبتدى و
اللفظ المفرد اما كلي وهو الذي لا يمنع نفس تصور وقوع
الشركة كالا نسا اي لا يمنع مفهومه من حيث انه متصور في
الذهن شركة كثيرين فيه وان منع من حيث البرها الدال على
وحدته كالواجب تمام او من حيث النظر وجوده الخارجى
وهذا المنع بوجهين اما بان لا يكون له وجود خارجي يقال

قوله لا بد من العلم بالذات...
قوله لا بد من العلم بالذات...
قوله لا بد من العلم بالذات...

قوله لا بد من العلم بالذات...
قوله لا بد من العلم بالذات...
قوله لا بد من العلم بالذات...

يجوز الشركة كاللشعة وشريك الباري كما واما بان يكون
له وجود خارجي غير مشترك كالشمس في قوله نفس تصور
اجتران عن ان يخرج امثاله ما ذكره الكليات عن تعريف الكلي فلا
يكون جامعا ويدخل في تعريف الجزئي فلا يكون مانعا اذ في
الاحتفاء بالنفس والتصور يحصل هذه الفائدة على ما ينبغي
للمنصف واما ذكر المفهوم فبني على ان مورد القسمة اللفظ
فلا يلزم ان يكون المفهوم مفهوم واما جزئي وهو الذي يجمع
نفس تصور مفهومه عن ذلك اي وقوع الشركة بين كغيره
كزيد فان مفهومه الذات مع التعيين والجمع من حيث انه
متصور يمنع الشركة كما يمنع تصور الهذبة من حيث تطبيقها
على الوجود الخارجى بخلاف مفهوم كذا فانها عين حقيقة
النوع كما عرف في موضوع فان قلت الجزئي لا يمنع نفس تصور
مفهوم وقوع الشركة كزيد وعمرو وغيرها وكل ما ذكره ذلك
فهو كلي الجزئي كلي هذا خلف قلت المراد من الجزئي ان كان
ما صدق لفظ الجزئي عليه من نحو زيد فلا نسلم كصغرى
وان كان لفظ الجزئي فلا يتم الخلف في النتيجة واللفظ المفرد
الكلي اما ذاتي وهو الذي يدخل في حقيقة جزئية كالجوانب
بالنسبة الى الانبثاق والفرس ان اريد بها ماهيتها والنوع
جزئيان اضافيان وان اريد ماهيتها افرادها على المنص

قوله لا بد من العلم بالذات...
قوله لا بد من العلم بالذات...
قوله لا بد من العلم بالذات...

قوله لا بد من العلم بالذات...
قوله لا بد من العلم بالذات...
قوله لا بد من العلم بالذات...

قوله لا بد من العلم بالذات...
قوله لا بد من العلم بالذات...
قوله لا بد من العلم بالذات...

قوله لا بد من العلم بالذات...
قوله لا بد من العلم بالذات...
قوله لا بد من العلم بالذات...

لا يكون يحصل
التعريف هكذا هو الذي
لا يكون خارجا على حقيقة جزئية
بل يكون واقعا داخل في التعريف

فجزئيان حقيقتا واعلم ان الذي يطلق بالاشراك على
معنيين ما يكون داخله وما لا يكون خارجا في النوع على الاول
ليس ذاتي لانه تمام حقيقة الجزئية وعلى الثاني ذاتي فظاهر
تعريف المص يستعمل بالاول ويمكن حمله على الثاني بالتاويل بان
اريد بالداخل غير الخارج فان حمل على الظاهر يكون المراد بالذات
حيث ما شرع في التقسيم المعنى الثاني ولذا اعاد مظهر اول
يكتف بالمضروب امكن حمل المضمرة على الاضداد كمن الغالب في
العالم المضاراة المعنى الاول واما حديث الشيء معرفة
فاصل بعدك عن كثير القرائن وان حمل على التاويل المذكور
فالذاتي في مشروع التقسيم جار على اصل اعادة الشيء معرفة
واما عرضي وهو الذي يخالفه اي لا يدخل حقيقة جزئية
بأحد المعنيين اي بان لا يكون جزءا او بان يكون خارجا
كالصاحك بالنسبة الى الانسان فانه خارج عن القاعدة
ان نوعا ما اذا كان له خواص مترتبة كالناطق والتعبي
الصاحك فاقدمها باعتبار تاليه الذي اقدم فان قلت
حقيقة النوع غير الذات فكيف يكون ذاتيا قلت جوابه
المشهور ان اطلاق الذاتي عليه اصطلاح لا لغوي فلا يقتضيه
المغايرة بين المنسوب والنسب اليه واقول الذات كما يطلق
على الحقيقة بطلق على ما صدق عليه الحقيقة فتراد

قوله وان حديثه جود على تقدير وجوده يقال ان اعاد
الشيء معرفة بذاته على ان الثاني عين الاول والمضروب
اعاد الذات في التقسيم معرفة بهي تدا على ان يكون
المراد عين الاول والجب عنه بان اصل يعيد عنه
شيء الاخر

فان لم يكن هذا تقسيم المعنى الذات والجنس والنوع
فان لم يكن المراد بالداخل غير الخارج

حاصل السؤال ان نسبة الذات الى النوع لا يجوز
لان الذات بين النوعين الى الذات لان النسبة
ونفسها لا تميز عن الذات فكذلك ذات النوع
ان النسبة الى النوع لا تميز عن الذات لان النسبة
لان النسبة الى النوع لا تميز عن الذات لان النسبة
لان النسبة الى النوع لا تميز عن الذات لان النسبة

بجزئيان حقيقتا واعلم ان الذي يطلق بالاشراك على
معنيين ما يكون داخله وما لا يكون خارجا في النوع على الاول
ليس ذاتي لانه تمام حقيقة الجزئية وعلى الثاني ذاتي فظاهر
تعريف المص يستعمل بالاول ويمكن حمله على الثاني بالتاويل بان
اريد بالداخل غير الخارج فان حمل على الظاهر يكون المراد بالذات
حيث ما شرع في التقسيم المعنى الثاني ولذا اعاد مظهر اول
يكتف بالمضروب امكن حمل المضمرة على الاضداد كمن الغالب في
العالم المضاراة المعنى الاول واما حديث الشيء معرفة
فاصل بعدك عن كثير القرائن وان حمل على التاويل المذكور
فالذاتي في مشروع التقسيم جار على اصل اعادة الشيء معرفة
واما عرضي وهو الذي يخالفه اي لا يدخل حقيقة جزئية
بأحد المعنيين اي بان لا يكون جزءا او بان يكون خارجا
كالصاحك بالنسبة الى الانسان فانه خارج عن القاعدة
ان نوعا ما اذا كان له خواص مترتبة كالناطق والتعبي
الصاحك فاقدمها باعتبار تاليه الذي اقدم فان قلت
حقيقة النوع غير الذات فكيف يكون ذاتيا قلت جوابه
المشهور ان اطلاق الذاتي عليه اصطلاح لا لغوي فلا يقتضيه
المغايرة بين المنسوب والنسب اليه واقول الذات كما يطلق
على الحقيقة بطلق على ما صدق عليه الحقيقة فتراد

بالذات
الذاتية
الذاتية كالاشياء
الذاتية كالاشياء

بذات هربا المعنى الثاني فيمكن نسبة نفس الحقيقة الى ما صدق
عليه الحقيقة كما يمكن نسبة جزئها اليه والذاتي قد سبق
بينا ما المراد منه وهو اقسام ثلاثة لانه اما مقول لجواب
ما هو وحقا في شيء هو في ذاته وهو الفصل والمقول في جواب
ما هو اما بحسب الشبهة فقط وهو الجنس وبحسب الشبهة والخصوصية
معا وهو النوع ولذا قاله اما مقول في جواب ما هو مشترك
فقط كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فانه الحيوان الجواب
لقولنا ما الانسان والفرس لا نقولنا ما الانسان السائل
بما هو انما يسأل عن تمام الحقيقة وليس الحيوان تمام حقيقة الانسان
المتخصصة به بل تمام حقيقة المشتركة مع الفرس فلا بد من قولنا
فقط وان لم يصح حمله وهو الجنس لانه النوع ايضا مقول
بحسب الشبهة في الجملة فكان المراد ذلك وان لم يذكر ويرسم
بانه كل مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو
فالكل جنس الجنس شامل لسائر الكليات والمقول انما ذكر
ليتعلق به على كثيرين فليس شيء منها مستدركا وانما ذكر
على كثيرين ليوصف بقوله مختلفين بالحقائق وقوله مختلفين
بالحقائق احتراز بذلك عن النوع وخاصة الفصل
وتخصيص الاحتراز بالنوع تحكم وقوله في جواب ما هو مشترك
عن الفصل البعيد والعرض اعلم وخاصة الجنس انما كان هذا

بذات هربا المعنى الثاني فيمكن نسبة نفس الحقيقة الى ما صدق
عليه الحقيقة كما يمكن نسبة جزئها اليه والذاتي قد سبق
بينا ما المراد منه وهو اقسام ثلاثة لانه اما مقول لجواب
ما هو وحقا في شيء هو في ذاته وهو الفصل والمقول في جواب
ما هو اما بحسب الشبهة فقط وهو الجنس وبحسب الشبهة والخصوصية
معا وهو النوع ولذا قاله اما مقول في جواب ما هو مشترك
فقط كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فانه الحيوان الجواب
لقولنا ما الانسان والفرس لا نقولنا ما الانسان السائل
بما هو انما يسأل عن تمام الحقيقة وليس الحيوان تمام حقيقة الانسان
المتخصصة به بل تمام حقيقة المشتركة مع الفرس فلا بد من قولنا
فقط وان لم يصح حمله وهو الجنس لانه النوع ايضا مقول
بحسب الشبهة في الجملة فكان المراد ذلك وان لم يذكر ويرسم
بانه كل مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو
فالكل جنس الجنس شامل لسائر الكليات والمقول انما ذكر
ليتعلق به على كثيرين فليس شيء منها مستدركا وانما ذكر
على كثيرين ليوصف بقوله مختلفين بالحقائق وقوله مختلفين
بالحقائق احتراز بذلك عن النوع وخاصة الفصل
وتخصيص الاحتراز بالنوع تحكم وقوله في جواب ما هو مشترك
عن الفصل البعيد والعرض اعلم وخاصة الجنس انما كان هذا

بالذات
الذاتية
الذاتية كالاشياء
الذاتية كالاشياء

بذات هربا المعنى الثاني فيمكن نسبة نفس الحقيقة الى ما صدق
عليه الحقيقة كما يمكن نسبة جزئها اليه والذاتي قد سبق
بينا ما المراد منه وهو اقسام ثلاثة لانه اما مقول لجواب
ما هو وحقا في شيء هو في ذاته وهو الفصل والمقول في جواب
ما هو اما بحسب الشبهة فقط وهو الجنس وبحسب الشبهة والخصوصية
معا وهو النوع ولذا قاله اما مقول في جواب ما هو مشترك
فقط كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فانه الحيوان الجواب
لقولنا ما الانسان والفرس لا نقولنا ما الانسان السائل
بما هو انما يسأل عن تمام الحقيقة وليس الحيوان تمام حقيقة الانسان
المتخصصة به بل تمام حقيقة المشتركة مع الفرس فلا بد من قولنا
فقط وان لم يصح حمله وهو الجنس لانه النوع ايضا مقول
بحسب الشبهة في الجملة فكان المراد ذلك وان لم يذكر ويرسم
بانه كل مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو
فالكل جنس الجنس شامل لسائر الكليات والمقول انما ذكر
ليتعلق به على كثيرين فليس شيء منها مستدركا وانما ذكر
على كثيرين ليوصف بقوله مختلفين بالحقائق وقوله مختلفين
بالحقائق احتراز بذلك عن النوع وخاصة الفصل
وتخصيص الاحتراز بالنوع تحكم وقوله في جواب ما هو مشترك
عن الفصل البعيد والعرض اعلم وخاصة الجنس انما كان هذا

بذات هربا المعنى الثاني فيمكن نسبة نفس الحقيقة الى ما صدق
عليه الحقيقة كما يمكن نسبة جزئها اليه والذاتي قد سبق
بينا ما المراد منه وهو اقسام ثلاثة لانه اما مقول لجواب
ما هو وحقا في شيء هو في ذاته وهو الفصل والمقول في جواب
ما هو اما بحسب الشبهة فقط وهو الجنس وبحسب الشبهة والخصوصية
معا وهو النوع ولذا قاله اما مقول في جواب ما هو مشترك
فقط كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فانه الحيوان الجواب
لقولنا ما الانسان والفرس لا نقولنا ما الانسان السائل
بما هو انما يسأل عن تمام الحقيقة وليس الحيوان تمام حقيقة الانسان
المتخصصة به بل تمام حقيقة المشتركة مع الفرس فلا بد من قولنا
فقط وان لم يصح حمله وهو الجنس لانه النوع ايضا مقول
بحسب الشبهة في الجملة فكان المراد ذلك وان لم يذكر ويرسم
بانه كل مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو
فالكل جنس الجنس شامل لسائر الكليات والمقول انما ذكر
ليتعلق به على كثيرين فليس شيء منها مستدركا وانما ذكر
على كثيرين ليوصف بقوله مختلفين بالحقائق وقوله مختلفين
بالحقائق احتراز بذلك عن النوع وخاصة الفصل
وتخصيص الاحتراز بالنوع تحكم وقوله في جواب ما هو مشترك
عن الفصل البعيد والعرض اعلم وخاصة الجنس انما كان هذا

بالذات
الذاتية
الذاتية كالاشياء
الذاتية كالاشياء

الصدق

لا يكون الصدق في الكذب
لان كذب لا يكون صدق
لان كذب لا يكون صدق
لان كذب لا يكون صدق
لان كذب لا يكون صدق

العناد في الصدق فقط نحو ليس البتة اما ان يكون هذا الشيء
لا حقا ولا شبرا فانها بصدقان ولا يكذبنا ولا لكان شبرا
وجراما واما في الكذب فقط ويسمى مانعة الخلو فقط
كقولنا زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يفرق فان الكذب
في البحر مع عدم الفرق بصدقان ولا يكذبنا والآل الفرق في
البر وسالبتها برفع العناد في الكذب فقط نحو ليس زيدا اما ان
لا يكون في البحر واما ان يفرق فاية عدم الكذب في البحر كقولنا
يكذبنا ولا بصدقان ومنه تعلم ان كل مادة صدق فيها حجة
منع الجمع كذب فيها سالبة وصدق سالبة منع الخلو وكل ما
صدق فيها موجبة منع الخلو كذب فيها سالبة وصدق سالبة
منع الجمع وكذا جانب سالبة وان كل شيئين صدق بين
عينهما منع الجمع صدق بين فقيضهما منع الخلو والعكس كذلك
هذا بعد الاتفاق في الكيف لا في الجاه وسلب ما بعد الاتفاق
في الصادقة سالبة المتفق في النوع وقد يكون المنفصلة
ذات اجزاء ثلثة او اكثر فالثلثة كقولنا العدد اما زائد
او ناقص ومساو والكلمة اما اسم وفعل وفجر والادكثر
كقولنا العنصر اما نار او هواء او ماء او ارض والكل اما
نوع او جنس او فصل او خاصية او عرض عام وليست ان
ينسب الى عدد كما ظن فان الزيادة ونقصانها ومساو

لان كذب لا يكون صدق

الصدق

الصدق

لا يرد بهاج معانيها اللغوية بل المراد بها معانيها الوصفية
فان كل عدد يزيد المجمع كسعة التسعة عليه يسع اذ كان
ولنا قضا كما لا ريبه والمساوي مساويها كانت هذا
في المنفصلة الحقيقية اما مانعة لخلو المركبة في اكثر من اثنين
فقلنا اما ان يكون هذا الشيء لا حجرا ولا شجرة ولا حيوانا
فان قلت لا يترك شي من المنفصلة في اكثر من اثنين لانه
لا ينفصل نسبة واحدة والنسبة الواحدة لا تصول الا بين
الجزئين ضرورة ان النسبة بين امور متكررة لا تكون واحدة
قلت المراد من تركيب المنفصلة اكثر من الجزئين تركب بحسب الظن
لا بحقيقة والادالا انفصال الحقيقي في المثال المذكور
بين ان يكون العدد زائدا او لا يكون شي على تقدير ان لا يكون
زائدا بين كونه ناقصا او مساويا فان قلت فواجه
حكيم ان الحقيقة لا تتركب من اكثر من جزئين ومانعة لخلو
و مانعة لجمع تركيبها قلت وجهه ان الحقيقة اذا اريد بها
انفصال الحقيقي بين كل جزئين منها فلا يكاد يصدق لانه
الاول فخرجها الثلاثة مثلا اذا تحقق فان تحقق الثاني
ايضا يقع الانفصال الحقيقي بينهما وان لم يتحقق فان
تحقق الثالث لم يكن بينه وبين الاول انفصال وان
لم يتحقق لم يكن بينه وبين الثاني انفصال اما الاخرى ان

بهم التفسير في قوله
فان كل عدد يزيد المجمع
كسعة التسعة عليه يسع
اذ كان

الجميع
فقلنا اما ان
فان قلت لا يترك
لا ينفصل نسبة
الجزئين ضرورة
قلت المراد من
لا بحقيقة والادالا
بين ان يكون العدد
زائدا او لا يكون
زائدا بين كونه
حكيم ان الحقيقة
و مانعة لجمع
انفصال الحقيقي
الاول فخرجها
ايضا يقع الانفصال
تحقق الثالث لم
لم يتحقق لم يكن

بعض
بعض
بعض

بعض
بعض
بعض

بعض
بعض
بعض



فقد ورد في كل جزئين
فقد ورد في كل جزئين
فقد ورد في كل جزئين

فقد ورد في كل جزئين
فقد ورد في كل جزئين
فقد ورد في كل جزئين

فقد ورد في كل جزئين
فقد ورد في كل جزئين
فقد ورد في كل جزئين

فقد ورد في كل جزئين
فقد ورد في كل جزئين
فقد ورد في كل جزئين

فقد ورد في كل جزئين
فقد ورد في كل جزئين
فقد ورد في كل جزئين

الاخرى وسلب احديهما في قوة سلبه اخرى كقولنا زيد
 كاتب يد ليس بكاتب مثال التناقض بين المخصوصين في
 يتحقق ذلك المصنف الوصف الـ بعد اتفاقهما في القضييتين
 في الموضوع بخلاف زيد قائم وعم ليس بقائم والمحمول بخلاف
 زيد قائم زيد ليس بقائم والزمان بخلاف زيد قائم اي في
 الليل زيد ليس بنائم اي في النهار والكان بخلاف زيد قائم
 اي في المسجد زيد ليس بقائم في السوق والاضافة بخلاف
 زيد اي امر وزيد باب اي بكر والقوة والفعل
 بخلاف الخمر في الدية مسكر اي بالقوة ليس مسكر اي بالفعل و
 الجزء والكل بخلاف الزنجي اسود اي بفضله باسود اي كله
 والشرط بخلاف الجسم مغرق للبصر بشرط بياضه غير مغرق
 اي بشرط سواده والتصحيح ان العبد في تحقق التناقض
 النسبة الحكمية حتى يرد الـ ايجاب في سلب على شئ واحد فان
 وجدت ما مستلزمة لهذه الوجود ^{التي} وعدم وجود شئ منطوق
 لعدم وجود النسبة الحكمية والـ فلا حصر فيما ذكره ولا يتأخر
 التناقض باختلاف الـ نحو زيد كاتب اي بالقلم الواطئ
 ليكتب اي بالقلم التركي والـ نحو النجار عامل الـ السلطان
 غير عامل اي غيره والمفعول به نحو زيد صار بابي عمر الزنجي
 اي بكر والميم نحو عندي عشرة و ^{اي} درهما ليس عندي

والاراد من الكلف قوله الخمي لا خاطئة الا في الـ
 رافعة على القوة
 كانه
 لا خاطئة الا في الـ
 رافعة على القوة
 كانه

حكمه ان الـ في الـ
 حكمه ان الـ في الـ

والوجه واليد
 والوجه واليد
 والوجه واليد

الـ الـ
 الـ الـ
 الـ الـ

عشرون اي دينار الى غير ذلك وهذا المقدار يعرف تناقض
 المخصوصين اما في المخصوص تليفقيض الـ ايجاب الكلي السلب الجزئي
 ونقيض السلب الكلي ايجاب الجزئي ضرورة وهذا قاله نقيض الـ
 الجزئية الكلية انما هي السالبة الجزئية ونقيض السالبة الكلية
 انما هي الوجبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض الـ
 ليس حيوان ولا شئ من الحيوان لاننا انسان حيوان وبعض الـ
 حيوان لا يقال لاننا اتحاد للموضوع فيها لانه المراد بالموضوع
 في تلك المسئلة الموضوع في الذكر وهو متحد للموضوع فلا يتحقق
 التناقض فيها الـ بعد اختلافها في الكمية لانه الكلية لا تكذب
 كقولنا كل انسان كاتب ولا شئ من الـ ان كاتب جزئيين
 قد تصدق ان كقولنا بعض الـ كاتب بعض الـ كاتب
 واعلم ان الـ في قوة الجزئية فحكمها حكمها واحكام القضايا
العكس وهو ان يصير بتشد يد الـ لانه العكس يطلق على
 على القضية الحاصلة من التبدل المذكور وعلى نفس التبدل فيقول
 يشد وصار معنى ثالثا اي يجعل الموضوع في الذكر وما يقو
 مقامه الشرطية وهو المقدم محمول والمحمول او ما يقوم مقامه
 من الشرطية وهو الثاني موضوعا مع بقاء السلب الـ محال
 والتصدق والتكذيب محال اما الاول فلان قولنا كل انسان
 ناطق لا يلزمه سلب اصلا وقولنا لا شئ من الـ انسان بحال

وهو ان الـ في الـ
 وهو ان الـ في الـ
 وهو ان الـ في الـ

وهو ان الـ في الـ
 وهو ان الـ في الـ
 وهو ان الـ في الـ

